تأليف أبي عبد الله فيصل بن عجرة قادر الحامدي

كيف نتعامل مع

نزع الحنان

؟

الوالدين

دار القيمة
الإسكندرية

دار الإيمان
الإسكندرية

Scanned with CamScanner

نَبْعُ الحَنَان

Scanned with CamScanner

نَبْعُ الحَنَان

تأليف

أبي عبد الله فيصل بن عجيرة قادر الحاشري

عفا الله عنه

دار الإيمان
للطبع والنشر والتوزيع

دار القبة

Scanned with CamScanner

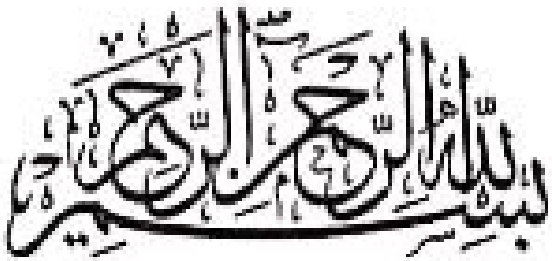

Scanned with CamScanner

المُقَدِّمَة

إِنَّ الحَمْدَ لله، نَحْمَدُهُ وَنَسْتَعِيْنُهُ وَنَسْتَغْفِرُهُ، وَنَعُوذُ بِاللهِ مِنْ شُرُورِ أَنْفُسِنَا، وَمِنْ سَيِّئَاتِ أَعْمَالِنَا، مَنْ يَهْدِهِ اللهُ فَلا مُضِلَّ لَهُ، وَمَنْ يُضْلِلْ فَلا هَادِيَ لَهُ، وأَشْهَدُ أَنْ لا إِلَهَ إِلاَّ اللهُ وَحْدَهُ لا شَرِيْكَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ.

أَمَّا بَعْدُ:

فَإِنَّ حَقَّ الوَالِدَيْنِ مِنْ أَعْظَمِ الحُقُوقِ وَآكِدِهَا بَعْدَ حَقِّ اللهِ وَرَسُولِهِ -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-.

تَتَابَعَ التَّذْكِيْرُ بِهَذَا الحَقِّ العَظِيْمِ فِي ثَنَايَا الكِتَابِ العَزِيْزِ، وَصَحِيْحِ السُّنَّةِ النَّبَوِيَّةِ عَلَى صَاحِبِهَا أَفْضَلُ الصَّلاةِ والسَّلامِ.

فَمَا أَحْوَجَنَا إِلَى الأَدَبِ مَعَهُمَا، الأَدَبُ الَّذِي يَلِيْقُ بِمَقَامِهِمَا، وَأَنَّى لَنَا فِي ذَلِكَ؟، مَا لَمْ نَعْرِفِ الأَدَبَ وَحْدَهُ، فَإِنَّ لِكُلِّ شَيءٍ ثَمَرَةً، وَثَمَرَةُ العِلْمِ حُسْنُ الأَدَبِ، وَمَنْ لَمْ يُقَدِّمِ العِلْمَ فَاتَهُ خَيْرٌ كَثِيْرٌ، وَأَصْبَحَ

Scanned with CamScanner

حَالُهُ كَمَا قِيلَ:

رَامَ نَفْعًا فَضَرَّ مِنْ غَيْرِ قَصْدٍ وَمِنَ الشَّرِّ مَا يَكُونُ عُقُوقًا

وَلِذَلِكَ اسْتَعَنْتُ بِاللهِ ـ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى ـ فِي كِتَابَةِ هَذِهِ الرِّسَالَةِ، وَسَمَّيْتُهَا: «يَنْبُعُ الْحَنَانُ»، فَإِنْ وُفِّقْتُ فَذَلِكَ مَحْضُ فَضْلِ اللهِ، وَإِنْ كَانَتِ الْأُخْرَى فَأَسْتَغْفِرُ اللهَ، وَلَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللهِ.

أبو عمر الله فيصل بن عجرة قادر الحاضري
عفا الله عنه

فَضْلُ بِرِّ الوَالِدَيْنِ

فَضْلُ بِرِّ الوَالِدَيْنِ لا يُعَدُّ وَلا يُحْصَىٰ، فَيَا لله كَمْ لِبِرِّ الوَالِدَيْنِ مِنَ الفَضائِلِ والمَسارِّ فِي ثَنايَا الكِتَابِ العَزِيزِ، والسُّنَّةِ الصَّحِيحَةِ ! ، وَسَنَكْتَفِي بِذِكْرِ طَرَفٍ مِنْ ذَلِكَ:

أَوَّلاً ـ فَضْلُ بِرِّ الوَالِدَيْنِ فِي القُرآنِ الكَرِيمِ:

١ - أَنَّ اللهَ ـ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى ـ جَعَلَ بِرَّ الوَالِدَيْنِ مَقْرُونًا بِتَوْحِيدِهِ وَعِبَادَتِهِ:

قَالَ اللهُ ـ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ ـ: ﴿ ۞ وَقَضَىٰ رَبُّكَ أَلَّا تَعْبُدُوٓاْ إِلَّآ إِيَّاهُ وَبِٱلْوَٰلِدَيْنِ إِحْسَٰنًا ﴾ [الإسراء: ٢٣].

٢- أَنَّ اللهَ ـ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى ـ قَرَنَ شُكْرَهُمَا بِشُكْرِهِ:

قَالَ اللهُ ـ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ ـ: ﴿ أَنِ ٱشْكُرْ لِي وَلِوَٰلِدَيْكَ إِلَيَّ ٱلْمَصِيرُ ﴾ [لقمان: ١٤].

Scanned with CamScanner

٢ - أنَّ برَّ الوالدَيْنِ خصلةٌ تحلَّى بها الأنبياءُ

قَالَ اللهُ - سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ - حَاكِيًا برَّ إبْرَاهِيمَ - عَلَيْهِ السَّلَامُ - بأبيه: ﴿ إِذْ قَالَ لِأَبِيهِ يَٰٓأَبَتِ لِمَ تَعْبُدُ مَا لَا يَسْمَعُ وَلَا يُبْصِرُ وَلَا يُغْنِي عَنكَ شَيْـًٔا ﴿٤٢﴾ يَٰٓأَبَتِ إِنِّي قَدْ جَآءَنِي مِنَ ٱلْعِلْمِ مَا لَمْ يَأْتِكَ فَٱتَّبِعْنِيٓ أَهْدِكَ صِرَٰطًا سَوِيًّا ﴿٤٣﴾ يَٰٓأَبَتِ لَا تَعْبُدِ ٱلشَّيْطَٰنَ ۖ إِنَّ ٱلشَّيْطَٰنَ كَانَ لِلرَّحْمَٰنِ عَصِيًّا ﴿٤٤﴾ يَٰٓأَبَتِ إِنِّيٓ أَخَافُ أَن يَمَسَّكَ عَذَابٌ مِّنَ ٱلرَّحْمَٰنِ فَتَكُونَ لِلشَّيْطَٰنِ وَلِيًّا ﴿٤٥﴾ ﴾ [مريم: ٤٢-٤٥].

وقَالَ اللهُ - سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ - حَاكِيًا برَّ إسْمَاعِيلَ بأبيه إبْرَاهِيمَ - عَلَيْهِمَا السَّلَامُ -: ﴿ فَلَمَّا بَلَغَ مَعَهُ ٱلسَّعْىَ قَالَ يَٰبُنَيَّ إِنِّيٓ أَرَىٰ فِي ٱلْمَنَامِ أَنِّيٓ أَذْبَحُكَ فَٱنظُرْ مَاذَا تَرَىٰ ۚ قَالَ يَٰٓأَبَتِ ٱفْعَلْ مَا تُؤْمَرُ ۖ سَتَجِدُنِيٓ إِن شَآءَ ٱللَّهُ مِنَ ٱلصَّٰبِرِينَ ﴿١٠٢﴾ ﴾[1] [الصافات: ١٠٢].

تِلْكَ صُوَرٌ مِنْ برِّ الأنْبِيَاءِ، وَسَيَأْتِي مَزِيدٌ مِنْهُ، وَتَأَمَّلْ مَعِي إلَىٰ أنَّ البرَّ دَيْنٌ وَقَضَاءٌ، فَإبْرَاهِيمُ - عَلَيْهِ السَّلَامُ - كَانَ بَارًّا بأبيه بالمَعْرُوفِ، فَلَمْ يُطِعْهُ فِيمَا هُوَ عَلَيْهِ، وَلَكِنْ فِيمَا دُونَ ذَلِكَ، وَمَنْ برِّهِ بِهِ أنَّهُ خَاطَبَهُ

(١) ذَكَرَ أهْلُ العِلْمِ: أنَّ مِنْ أسْبَابِ برِّ الأبْنَاءِ بالآبَاءِ برَّ الآبَاءِ بأبْنَائِهِمْ، وَذَكَرُوا - أيْضًا - أنَّ مِنْ جُمْلَةِ الأسْبَابِ المُوجِبَةِ لِلْعُقُوقِ عُقُوقَ الوَالِدَيْنِ لِوَالِدِيهِمْ، وَذَلِكَ مِنْ جِهَتَيْنِ:
أوْلَاهُمَا - أنَّ الأوْلَادَ يَقْتَدُونَ بآبَائِهِمْ فِي العُقُوقِ.
وَالثَّانِيَةُ - أنَّ الجَزَاءَ مِنْ جِنْسِ العَمَلِ.
فَإبْرَاهِيمُ - عَلَيْهِ السَّلَامُ - جُوزِيَ بِجِنْسِ عَمَلِهِ، إذْ رَزَقَهُ اللهُ وَلَدًا آيَةً فِي البِرِّ، وَهَلْ هُنَاكَ برٌّ أعْظَمُ مِنْ بُعْدِ الوَلَدِ بِنَفْسِهِ، فِدَاءً لأمْرِ اللهِ، وَطَاعَةً لِوَالِدِهِ!!.

بِالكَلِمَاتِ الطَّيِّبَةِ، وَحَرِصَ تَمَامَ الحِرْصِ عَلَىٰ إِنْقَاذِهِ مِنَ النَّارِ.

فَرَزَقَ اللهُ عَبْدَهُ وَخَلِيلَهُ أَبْنَاءً بَرَرَةً أَتْقِيَاءَ، وَجَعَلَ الأَنْبِيَاءَ فِي عُقْبَاهُ إِلَىٰ يَوْمِ الدِّينِ، وَجَعَلَ لَهُ كَلِمَةَ صِدْقٍ فِي الآخِرِينَ، فَاحْرِصْ عَلَىٰ هِدَايَةِ وَالِدَيْكَ، وَذَلِكَ بِالكَلِمَاتِ الطَّيِّبَةِ مَعَهُمَا، والصَّبْرُ عَلَيْهِمَا، والإِحْسَانِ إِلَيْهِمَا تَجِدِ الخَيْرَ فِيكَ فِي عُقْبَاكَ ـ إِنْ شَاءَ اللهُ ـ.

وَقَالَ اللهُ ـ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ ـ حَاكِيًا عَنْ يَحْيَىٰ ـ عَلَيْهِ السَّلَامُ ـ: ﴿يَٰيَحْيَىٰ خُذِ ٱلْكِتَٰبَ بِقُوَّةٍ ۖ وَءَاتَيْنَٰهُ ٱلْحُكْمَ صَبِيًّا ﴿١٢﴾ وَحَنَانًا مِّن لَّدُنَّا وَزَكَوٰةً ۖ وَكَانَ تَقِيًّا ﴿١٣﴾ وَبَرًّۢا بِوَٰلِدَيْهِ وَلَمْ يَكُن جَبَّارًا عَصِيًّا ﴿١٤﴾﴾ [مَرْيَم: ١٢-١٤].

وَقَالَ اللهُ ـ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ ـ حَاكِيًا عَنْ عِيسَىٰ ـ عَلَيْهِ السَّلَامُ ـ: قَالَ ﴿قَالَ إِنِّى عَبْدُ ٱللَّهِ ءَاتَىٰنِىَ ٱلْكِتَٰبَ وَجَعَلَنِى نَبِيًّا ﴿٣٠﴾ وَجَعَلَنِى مُبَارَكًا أَيْنَ مَا كُنتُ وَأَوْصَٰنِى بِٱلصَّلَوٰةِ وَٱلزَّكَوٰةِ مَا دُمْتُ حَيًّا ﴿٣١﴾ وَبَرًّۢا بِوَٰلِدَتِى وَلَمْ يَجْعَلْنِى جَبَّارًا شَقِيًّا ﴿٣٢﴾﴾ [مَرْيَم: ٣٠-٣٢].

وَمِمَّا جَاءَ فِي بِرِّ نَبِيِّنَا ـ صَلَّىٰ اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ـ بِأُمِّهِ مِنَ البُكَاءِ وَالتَّضَرُّعِ مَعَ اللهِ، وَكَيْفَ أَنَّهُ بَكَىٰ، وَأَبْكَىٰ مَنْ حَوْلَهُ مِنْ شِدَّةِ شَفَقَتِهِ عَلَىٰ أُمِّهِ، وَبِرِّهِ بِهَا.

Scanned with CamScanner

فَفِي «صَحِيحِ مُسْلِمٍ» مِنْ حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ -رَضِيَ اللهُ عَنْهُ- قَالَ: زَارَ النَّبِيُّ -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- قَبْرَ أُمِّهِ، فَبَكَى وَأَبْكَى مَنْ حَوْلَهُ، فَقَالَ: «اسْتَأْذَنْتُ رَبِّي فِي أَنْ أَسْتَغْفِرَ لَهَا، فَلَمْ يُؤْذَنْ لِي، وَاسْتَأْذَنْتُهُ فِي أَنْ أَزُورَ قَبْرَهَا، فَأَذِنَ لِي»(١).

٤ - أَنَّ بِرَّ الوَالِدَيْنِ وَصِيَّةُ اللهِ ـ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى ـ لِلأَوَّلِينَ وَالآخِرِينَ مِنْ بَنِي الإِنْسَانِ:

قَالَ اللهُ ـ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى ـ: ﴿وَوَصَّيْنَا الْإِنسَانَ بِوَالِدَيْهِ حَمَلَتْهُ أُمُّهُۥ وَهْنًا عَلَىٰ وَهْنٍ وَفِصَٰلُهُۥ فِى عَامَيْنِ أَنِ ٱشْكُرْ لِى وَلِوَٰلِدَيْكَ إِلَىَّ ٱلْمَصِيرُ ﴿١٤﴾ وَإِن جَٰهَدَاكَ عَلَىٰٓ أَن تُشْرِكَ بِى مَا لَيْسَ لَكَ بِهِۦ عِلْمٌ فَلَا تُطِعْهُمَا وَصَاحِبْهُمَا فِى ٱلدُّنْيَا مَعْرُوفًا وَٱتَّبِعْ سَبِيلَ مَنْ أَنَابَ إِلَىَّ ثُمَّ إِلَىَّ مَرْجِعُكُمْ فَأُنَبِّئُكُم بِمَا كُنتُمْ تَعْمَلُونَ ﴿١٥﴾﴾ [لقمان: ١٤-١٥].

وَقَالَ اللهُ ـ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى ـ: ﴿وَوَصَّيْنَا ٱلْإِنسَٰنَ بِوَٰلِدَيْهِ إِحْسَٰنًا حَمَلَتْهُ أُمُّهُۥ كُرْهًا وَوَضَعَتْهُ كُرْهًا وَحَمْلُهُۥ وَفِصَٰلُهُۥ ثَلَٰثُونَ شَهْرًا حَتَّىٰٓ إِذَا بَلَغَ أَشُدَّهُۥ وَبَلَغَ أَرْبَعِينَ سَنَةً قَالَ رَبِّ أَوْزِعْنِىٓ أَنْ أَشْكُرَ نِعْمَتَكَ ٱلَّتِىٓ أَنْعَمْتَ عَلَىَّ وَعَلَىٰ وَٰلِدَىَّ وَأَنْ أَعْمَلَ صَٰلِحًا تَرْضَىٰهُ وَأَصْلِحْ لِى فِى

(١) رواه مسلم (٩٧٦).

ذُرِّيَّتِيٓ إِنِّي تُبْتُ إِلَيْكَ وَإِنِّي مِنَ ٱلْمُسْلِمِينَ ﴿١٥﴾ أُوْلَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ نَتَقَبَّلُ عَنْهُمْ أَحْسَنَ مَا عَمِلُوا۟ وَنَتَجَاوَزُ عَن سَيِّـَٔاتِهِمْ فِىٓ أَصْحَٰبِ ٱلْجَنَّةِ ۖ وَعْدَ ٱلصِّدْقِ ٱلَّذِى كَانُوا۟ يُوعَدُونَ ﴿١٦﴾﴾ [الأحقاف: ١٥-١٦].

ثانيًا: فضلُ برِّ الوالدَيْنِ في السُّنَّة الصَّحيحة:

السُّنَّةُ النَّبويَّةُ حافِلَةٌ بِذِكْرِ فَضْلِ بِرِّ الوَالِدَيْنِ، فَمِنْ ذَلِكَ:

١ - برُّ الوَالِدَيْنِ مِنْ أَفْضَلِ الأَعْمَالِ:

عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ مَسْعُودٍ -رَضِيَ اللهُ عَنْهُ- قَالَ: سَأَلْتُ النَّبِيَّ -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-: أَيُّ الْعَمَلِ أَحَبُّ إِلَى اللهِ -عَزَّ وَجَلَّ-؟.

قَالَ: «الصَّلاةُ عَلَى وَقْتِهَا»، قَالَ: ثُمَّ أَيٌّ؟.

قَالَ: «بِرُّ الْوَالِدَيْنِ». قَالَ: ثُمَّ أَيٌّ؟. قَالَ: «الْجِهَادُ فِي سَبِيلِ اللهِ» [(١)].

٢ - برُّ الأُمِّ مُقَدَّمٌ عَلَى الأَبِ:

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ -رَضِيَ اللهُ عَنْهُ- قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى رَسُولِ اللهِ -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- فَقَالَ: يَارَسُولَ اللهِ، مَنْ أَحَقُّ النَّاسِ بِحُسْنِ صَحَابَتِي؟ [(٢)].

---

(١) رَوَاهُ البُخَارِيُّ (٥٩٧٠).
(٢) الصَّحَابَةُ هُنَا بِمَعْنَى: الصُّحْبَةِ.

Scanned with CamScanner

قَالَ: «أُمُّكَ». قَالَ: ثُمَّ مَنْ؟. قَالَ: «ثُمَّ أُمُّكَ». قَالَ: ثُمَّ مَنْ ؟. قَالَ: «ثُمَّ أُمُّكَ». قَالَ: ثُمَّ مَنْ ؟. قَالَ: «ثُمَّ أَبُوكَ» (١).

٢ - بِرُّ الوَالِدَيْنِ سَبَبٌ فِي دُخُولِ الجَنَّةِ :

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ -رَضِيَ اللهُ عَنْهُ- قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «رَغِمَ أَنْفُ، ثُمَّ رَغِمَ أَنْفُ، ثُمَّ رَغِمَ أَنْفُ»(٢).

قِيلَ: مَنْ يَا رَسُولَ اللهِ ؟ .

قَالَ: «مَنْ أَدْرَكَ وَالِدَيْهِ عِنْدَ الكِبَرِ أَحَدَهُمَا أَوْ كِلَيْهِمَا، فَلَمْ يَدْخُلِ الجَنَّةَ» (٣).

وَعَنْ عَائِشَةَ -رَضِيَ اللهُ عَنْهَا -قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللهِ -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-: «نِمْتُ فَرَأَيْتُنِي فِي الجَنَّةِ، فَسَمِعْتُ صَوْتَ قَارِئٍ يَقْرَأُ، فَقُلْتُ: مَنْ هَذَا ؟». قَالُوا: هَذَا حَارِثَةُ بْنُ النُّعْمَانِ. فَقَالَ رَسُولُ اللهِ -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- : «كَذَاكَ البِرُّ، كَذَاكَ البِرُّ»، وَكَانَ أَبَرَّ النَّاسِ بِأُمِّهِ (٤).

---

(١) رَوَاهُ البُخَارِيُّ (٥٩٧١).

(٢) كِنَايَةٌ عَنِ الذُّلِّ وَالصَّغَارِ فَإِنَّهُ لَصِقَ بِالرَّغَامِ «أَيِ: التُّرَابِ» هَوَانًا.

(٣) رَوَاهُ مُسْلِمٌ (٢٥٥١).

(٤) «صَحِيحٌ» أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ فِي المُسْنَدِ «(٦/ ١٥٢)» وَالحَاكِمُ فِي «المُسْتَدْرَكِ» «(٣/ ٢٠٨)»، وَصَحَّحَهُ الأَلْبَانِيُّ فِي «الصَّحِيحَةِ» (٩١٣)، وَصَحَّحَهُ شَيْخُنَا الوَادِعِيُّ فِي «الجَامِعِ الصَّحِيحِ» (٣٤٨٩).

Scanned with CamScanner

٤ - تَقْدِيمُ البِرِّ عَلَىٰ الجِهَادِ :

عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍو -رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا- قَالَ: قَالَ رَجُلٌ لِلنَّبِيِّ -صَلَّىٰ اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-: أُجَاهِدُ ؟. قَالَ: «لَكَ أَبَوَانِ ؟». قَالَ: نَعَمْ. قَالَ: «فَفِيهِمَا فَجَاهِدْ [١]» [٢].

٥ - بِرُّ الوَالِدَيْنِ يُفَرِّجُ الكَرْبَ والهُمُومَ :

عَنِ ابْنِ عُمَرَ -رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا- عَنِ النَّبِيِّ -صَلَّىٰ اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- قَالَ: «خَرَجَ ثَلَاثَةُ نَفَرٍ يَمْشُونَ، فَأَصَابَهُمُ المَطَرُ؛ فَدَخَلُوا فِي غَارٍ فِي جَبَلٍ، فَانْحَطَّتْ عَلَيْهِمْ صَخْرَةٌ - قَالَ - فَقَالَ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ: ادْعُوا اللهَ بِأَفْضَلِ عَمَلٍ عَمِلْتُمُوهُ، فَقَالَ أَحَدُهُمْ: اللَّهُمَّ إِنِّي كَانَ لِي أَبَوَانِ شَيْخَانِ كَبِيرَانِ، فَكُنْتُ أَخْرُجُ فَأَرْعَىٰ، ثُمَّ أَجِيءُ، فَأَحْلُبُ فَأَجِيءُ بِالحِلَابِ، فَآتِي بِهِ، أَبَوَيَّ فَيَشْرَبَانِ، ثُمَّ أَسْقِي الصِّبْيَةَ وَأَهْلِي وامْرَأَتِي، فَاحْتَبَسْتُ لَيْلَةً، فَجِئْتُ فَإِذَا هُمَا نَائِمَانِ، قَالَ: فَكَرِهْتُ أَنْ أُوقِظَهُمَا، والصِّبْيَةُ يَتَضَاغَوْنَ [٣] عِنْدَ رِجْلَيَّ، فَلَمْ يَزَلْ ذَلِكَ دَأْبِي وَدَأْبَهُمَا، حَتَّىٰ طَلَعَ الفَجْرُ، اللَّهُمَّ، إِنْ كُنْتَ تَعْلَمُ أَنِّي فَعَلْتُ ذَلِكَ ابْتِغَاءَ وَجْهِكَ، فَافْرُجْ عَنَّا فُرْجَةً نَرَىٰ مِنْهَا السَّمَاءَ - قَالَ : فَفُرِجَ عَنْهُمْ.

---

(١) رَوَاهُ البُخَارِيُّ (٥٩٧٢)، واللَّفْظُ لَهُ، ومُسْلِمٌ (٢٥٤٩).

(٢) قَالَ الحَافِظُ فِي «الفَتْحِ» (٦/ ١٤٠ - ١٤١): «قَالَ جُمْهُورُ العُلَمَاءِ: يَحْرُمُ الجِهَادُ إِذَا تَعَيَّنَ الأَبَوَانِ أَوْ أَحَدُهُمَا، بِشَرْطِ أَنْ يَكُونَا مُسْلِمَيْنِ».

(٣) يَتَضَاغَوْنَ: يَصِيحُونَ وَيَسْتَغِيثُونَ مِنَ الجُوعِ.

Scanned with CamScanner

وَقَالَ الآخَرُ: اللَّهُمَّ، إِنْ كُنْتَ تَعْلَمُ أَنِّي كُنْتُ أُحِبُّ امْرَأَةً مِنْ بَنَاتِ عَمِّي كَأَشَدِّ مَا يُحِبُّ الرَّجُلُ النِّسَاءَ، فَقَالَتْ: لا تَنَالُ ذَلِكَ مِنْهَا حَتَّى تُعْطِيَهَا مِائَةَ دِينَارٍ، فَسَعَيْتُ فِيهَا حَتَّى جَمَعْتُهَا، فَلَمَّا قَعَدْتُ بَيْنَ رِجْلَيْهَا، قَالَتْ: اتَّقِ اللهَ، ولا تَفُضَّ الخَاتَمَ إلا بِحَقِّهِ، فَقُمْتُ وَتَرَكْتُهَا، فَإِنْ كُنْتَ تَعْلَمُ أَنِّي فَعَلْتُ ذَلِكَ ابْتِغَاءَ وَجْهِكَ، فَافْرُجْ عَنَّا فُرْجَةً - قَالَ - فَفَرَجَ عَنْهُمُ الثُّلُثَيْنِ.

وَقَالَ الآخَرُ: اللَّهُمَّ، إِنْ كُنْتَ تَعْلَمُ أَنِّي اسْتَأْجَرْتُ أَجِيرًا بِفَرَقٍ (١) مِنْ ذُرَةٍ فَأَعْطَيْتُهُ، وَأَبَى ذَاكَ أَنْ يَأْخُذَ، فَعَمَدْتُ إِلَى ذَلِكَ الفَرَقِ فَزَرَعْتُهُ، حَتَّى اشْتَرَيْتُ مِنْهُ بَقَرًا وَرَاعِيَتَهَا، ثُمَّ جَاءَ فَقَالَ: يا عَبْدَ اللهِ، أَعْطِنِي حَقِّي، فَقُلْتُ: انْطَلِقْ إِلَى تِلْكَ البَقَرِ وَرَاعِيَهَا، فَإِنَّهَا لَكَ، فَقَالَ: أَتَسْتَهْزِئُ بِي؟!، قَالَ: فَقُلْتُ: مَا أَسْتَهْزِئُ بِكَ، وَلَكِنَّهَا لَكَ، اللَّهُمَّ، إِنْ كُنْتَ تَعْلَمُ أَنِّي فَعَلْتُ ذَلِكَ ابْتِغَاءَ وَجْهِكَ، فَافْرُجْ عَنَّا، فَكُشِفَ عَنْهُمْ» (٢).

وَعَنْ عُمَرَ -رَضِيَ اللهُ عَنْهُ- قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- يَقُولُ: «يَأْتِي عَلَيْكُمْ أُوَيْسُ بْنُ عَامِرٍ مَعَ أَمْدَادِ أَهْلِ اليَمَنِ، مِنْ مُرَادٍ، ثُمَّ مِنْ قَرَنٍ، كَانَ بِهِ بَرَصٌ، فَبَرَأَ مِنْهُ إِلا مَوْضِعَ دِرْهَمٍ، لَهُ وَالِدَةٌ هُوَ بِهَا بَرٌّ؛ لَوْ أَقْسَمَ عَلَى اللهِ لأَبَرَّهُ، فَإِنِ اسْتَطَعْتَ أَنْ يَسْتَغْفِرَ

---

(١) الفَرَقُ - بِفَتْحِ الرَّاءِ أَشْهَرُ مِنْ إِسْكَانِهَا: مِكْيَالٌ يَسَعُ ثَلاثَةَ آصُعٍ، وَهِيَ اثْنَا عَشَرَ مُدًّا، والجَمْعُ فُرَقَانٌ.
(٢) رَوَاهُ البُخَارِيُّ (٢٢١٥) واللَّفْظُ لَهُ، ومُسْلِمٌ (٧٤٣).

لَكُ فَافْعَلْ»[١].

٦ - أَنَّ رِضَا اللهِ فِي رِضَا الوَالِدِ: [٢]

عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍو -رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا- عَنِ النَّبِيِّ -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- قَالَ: «رِضَا الرَّبِّ فِي رِضَا الوَالِدِ، وَسَخَطُ الرَّبِّ فِي سَخَطِ الْوَالِدِ» [٣].

٧ - البِرُّ يُطِيلُ العُمُرَ:

عَنْ ثَوْبَانَ -رَضِيَ اللهُ عَنْهُ- قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-: «لا يَزِيدُ فِي الْعُمْرِ إِلاَّ الْبِرُّ، وَلا يَرُدُّ الْقَضَاءَ إِلا الدُّعَاءُ، وَإِنَّ الرَّجُلَ لَيُحْرَمُ الرِّزْقَ بِخَطِيئَةٍ يَعْمَلُهَا» [٤].

٨ - أَنَّ البِرَّ سَبَبٌ لِمَغْفِرَةِ الذُّنُوبِ:

عَنِ ابْنِ عُمَرَ -رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا- أَنَّ رَجُلاً أَتَى النَّبِيَّ -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ، إِنِّي أَصَبْتُ ذَنْبًا عَظِيمًا، فَهَلْ لِي تَوْبَةٌ؟. قَالَ: «هَلْ لَكَ مِنْ أُمٍّ؟». قَالَ: لا. قَالَ: «هَلْ لَكَ مِنْ خَالَةٍ؟»

---

(١) رَوَاهُ مُسْلِم (٢٥٤٢).

(٢) الوَالِدُ هُنَا يَشْمَلُ الأَبَ والأُمَّ؛ لأَنَّهُ قَدْ جَاءَ عِنْدَ البَزَّارِ (١٨٦٥) بِسَنَدٍ حَسَنٍ، حَسَّنَهُ الأَلْبَانِيُّ فِي «التَّرْغِيبِ» (٢٥٠٣)، عَنْ سَالِمِ ابْنِ عَبْدِ اللهِ عَنْ أَبِيهِ: «رِضَا الرَّبِّ فِي رِضَا الوَالِدَيْنِ، وَسَخَطُ اللهِ فِي سَخَطِ الوَالِدَيْنِ».

(٣) «صَحِيحٌ»: أَخْرَجَهُ البُخَارِيُّ فِي «الأَدَبِ المُفْرَدِ» (٢)، وَصَحَّحَهُ الأَلْبَانِيُّ فِي «الصَّحِيحَةِ» (٥١٦).

(٤) «حَسَنٌ»: أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ (٥/ ٢٧٧)، والتِّرْمِذِيُّ (٢١٣٩)، وَقَالَ: حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ، وابْنُ مَاجَهْ (٩٠)، وَهَذَا لَفْظُهُ، والطَّبَرَانِيُّ فِي «الكَبِيرِ» (٢/ ١٠٠)، وَحَسَّنَهُ الأَلْبَانِيُّ فِي «صَحِيحِ ابْنِ مَاجَهْ» (٧٣).

Scanned with CamScanner

قَالَ: نَعَمْ. قَالَ: «فَبِرَّهَا» (١).

وَعَنْ عَطَاء بْنِ يَسَار، عَنِ ابْنِ عَبَّاس -رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا-: أَنَّهُ أَتَاهُ رَجُلٌ فَقَالَ: إِنِّي خَطَبْتُ امْرَأَةً، فَأَبَتْ أَنْ تَنْكَحَنِي، وَخَطَبَهَا غَيْرِي، فَأَحَبَّتْ أَنْ تَنْكَحَهُ، فَغِرْتُ عَلَيْهَا؛ فَقَتَلْتُهَا، فَهَلْ لِي مِنْ تَوْبَةٍ ؟.

قَالَ: أُمُّكَ حَيَّةٌ ؟. قَالَ: لا.

قَالَ: تُبْ إِلَى اللهِ -عَزَّ وَجَلَّ-، وَتَقَرَّبْ إِلَيْهِ مَا اسْتَطَعْتَ فَذَهَبْتُ، فَسَأَلْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ: لِمَ سَأَلْتَهُ عَنْ حَيَاةِ أُمِّهِ ؟.

فَقَالَ: « إِنِّي لا أَعْلَمُ عَمَلاً أَقْرَبُ إِلَى اللهِ - عَزَّ وَجَلَّ - مِنْ بِرِّ الْوَالِدَةِ(٢) » (٣).

٩ - لا يُكَافِأُ الْوَالِدَانِ بِجَزَاءٍ دُوْنَ الْعِتْقِ :

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ -رَضِيَ اللهُ عَنْهُ- قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-: «لاَ يَجْزِي وَلَدٌ وَالِدًا، إِلا أَنْ يَجِدَهُ مَمْلُوكًا فَيَشْتَرِيَهُ فَيُعْتِقَهُ»(٤).

---

(١) « صَحِيحٌ » أَخْرَجَهُ التِّرْمِذِيُّ (١٩٨٥)، وَصَحَّحَهُ الأَلْبَانِيُّ فِي «صَحِيحِ التِّرْمِذِيِّ» (١٥٥٤).
(٢) « صَحِيحٌ » أَخْرَجَهُ البُخَارِيُّ فِي « الأَدَبِ المُفْرَدِ» (٤) وَصَحَّحَهُ الأَلْبَانِيُّ فِي « الصَّحِيحَةِ» (٢٧٩٩).
(٣) فَائِدَةٌ نَفِيسَةٌ، وَهِيَ : أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ -رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا- تَرَاجَعَ عَنْ مَذْهَبِهِ المَعْرُوفِ، وَهُوَ : فَتْوَاهُ بِقَبُولِ تَوْبَةِ قَاتِلِ العَمْدِ، وَهَذَا مَا ذَهَبَ إِلَيْهِ بَعْضُ أَهْلِ العِلْمِ.
(٤) رَوَاهُ مُسْلِمٌ (١٥١٠).

Scanned with CamScanner

١٠ - لا يَخْتَصُّ بِرُّ الوالِدَيْنِ بِأَنْ يَكُونَا مُسْلِمَيْنِ :

عَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ -رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا- قَالَتْ: قُلْتُ يَا رَسُولَ اللهِ، إِنَّ أُمِّي قَدِمَتْ عَلَيَّ وَهِيَ رَاغِبَةٌ [١] - أَوْ رَاهِبَةٌ [٢] - أَفَأَصِلُهَا؟. قَالَ: «نَعَمْ» [٣].

(١) رَاغِبَة : أَيْ رَاغِبَةً فِي صِلَةِ ابْنَتِهَا بِالإِحْسَانِ إِلَيْهَا .
(٢) رَاهِبَة : أَيْ خَائِفَة مِنْ أَنْ تَرُدَّهَا خَائِبَةً كَسِيرَةً .
(٣) رَوَاهُ البُخَارِيُّ (٥٩٧٨) ، وَمُسْلِم (١٠٠٣) ، واللَّفْظُ لَهُ .

Scanned with CamScanner

الأدبُ مَعَ الوَالِدَيْنِ

وَيَكُونُ الأَدَبُ مَعَ الوَالِدَيْنِ بِمَا يَأْتِي:

١ - الفَرَحُ بِأَوَامِرِهِما، وَتَرْكُ التَّضَجُّرِ والتَّأَفُّفِ مِنْهُمَا:

قَالَ اللهُ سُبْحَانَهُ ـ وَتَعَالَىٰ ـ: ﴿فَلَا تَقُل لَّهُمَآ أُفٍّ وَلَا تَنْهَرْهُمَا﴾ [الإسراء:٢٣].

قَالَ ابْنُ سَعْدِيٍّ ـ رَحِمَهُ اللهُ ـ: «وَهَذَا أَدْنَىٰ مَرَاتِبِ الأَذَىٰ، نَبَّهَ بِهِ عَلَىٰ مَا سِوَاهُ، وَالمَعْنَىٰ لا تُؤْذِهِمَا أَدْنَىٰ أَذِيَّةٍ» (١).

٢ - تَذْكِيرُهما باللهِ، وَتَقْدِيمُ النُّصْحِ لَهُمَا:

قَالَ اللهُ سُبْحَانَهُ ـ وَتَعَالَىٰ ـ: ﴿وَٱذْكُرْ فِى ٱلْكِتَٰبِ إِبْرَٰهِيمَ ۚ إِنَّهُۥ كَانَ صِدِّيقًا نَّبِيًّا ﴿٤١﴾ إِذْ قَالَ لِأَبِيهِ يَٰٓأَبَتِ لِمَ تَعْبُدُ مَا لَا يَسْمَعُ وَلَا يُبْصِرُ وَلَا يُغْنِى عَنكَ شَيْـًٔا ﴿٤٢﴾ يَٰٓأَبَتِ إِنِّى قَدْ جَآءَنِى مِنَ ٱلْعِلْمِ مَا لَمْ يَأْتِكَ فَٱتَّبِعْنِىٓ أَهْدِكَ صِرَٰطًا سَوِيًّا ﴿٤٣﴾ يَٰٓأَبَتِ لَا تَعْبُدِ ٱلشَّيْطَٰنَ ۖ إِنَّ ٱلشَّيْطَٰنَ كَانَ لِلرَّحْمَٰنِ

(١) تفسير ابن سعدي (ص٤٥٦).

Scanned with CamScanner

عَصِيًّا ﴿٤٤﴾ يَٰٓأَبَتِ إِنِّيٓ أَخَافُ أَن يَمَسَّكَ عَذَابٌ مِّنَ ٱلرَّحۡمَٰنِ فَتَكُونَ لِلشَّيۡطَٰنِ وَلِيًّا ﴿٤٥﴾﴾ [مَرْيَم: ٤١ - ٤٥].

٢ - لِينُ الكَلامِ مَعَهُمَا، وَعَدَمُ رَفْعِ الصَّوْتِ عَلَيْهِمَا وَعَدَمُ مُقَاطَعَتِهِمَا فِي حَدِيثِهِمَا:

قَالَ اللهُ - سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ -: ﴿وَقُل لَّهُمَا قَوۡلٗا كَرِيمٗا ﴿٢٣﴾﴾ [الإسراء: ٢٣].

قَالَ ابْنُ سَعْدِيٍّ - رَحِمَهُ اللهُ -:

«بِلَفْظٍ يُحِبَّانِهِ، وَتَأَدَّبَ وَتَلَطَّفَ بِكَلامٍ لَيِّنٍ حَسَنٍ، يَلَذُّ عَلَىٰ قُلُوبِهِمَا، وَتَطْمَئِنُّ بِهِ نُفُوسُهُمَا، وَذَلِكَ يَخْتَلِفُ بِاخْتِلافِ الأَحْوَالِ والعَوَائِدِ وَالأَزْمَانِ»[1].

وَقَدْ تَقَدَّمَ خِطَابُ إِبْرَاهِيمَ الخَلِيلِ مَعَ أَبِيهِ فِي دَعْوَتِهِ إِلَىٰ اللهِ، وَكَيْفَ كَانَ بِمُنْتَهَىٰ الأَدَبِ.

قَالَ ابْنُ القَيِّمِ - رَحِمَهُ اللهُ -:

«فَابْتَدَأَ خِطَابَهُ بِذِكْرِ أُبُوَّتِهِ الدَّالَّةِ عَلَىٰ تَوْقِيرِهِ، وَلَمْ يُسَمِّهِ بِاسْمِهِ، ثُمَّ أَخْرَجَ الكَلامَ مَعَهُ مُخْرَجَ السُّؤَالِ، فَقَالَ: ﴿يَٰٓأَبَتِ لِمَ

(١) التَّرجمةُ السَّابقةُ (٤٥٦).

Scanned with CamScanner

تَعْبُدُ مَا لَا يَسْمَعُ وَلَا يُبْصِرُ وَلَا يُغْنِي عَنكَ شَيْئًا ﴿٤٢﴾ ﴾ وَلَمْ يَقُلْ: لَا تَعْبُدْ.

ثُمَّ قَالَ: ﴿ يَٰٓأَبَتِ إِنِّي قَدْ جَآءَنِي مِنَ ٱلْعِلْمِ مَا لَمْ يَأْتِكَ ﴾ فَلَمْ يَقُلْ: إِنَّكَ جَاهِلٌ لَا عِلْمَ عِنْدَكَ، بَلْ عَدَلَ عَنْ هَذِهِ العِبَارَةِ إِلَى أَلْطَفِ عِبَارَةٍ، تَدُلُّ عَلَى هَذَا المَعْنَى، فَقَالَ: ﴿ يَٰٓأَبَتِ إِنِّي قَدْ جَآءَنِي مِنَ ٱلْعِلْمِ مَا لَمْ يَأْتِكَ ﴾.

ثُمَّ قَالَ: ﴿ يَٰٓأَبَتِ إِنِّيٓ أَخَافُ أَن يَمَسَّكَ عَذَابٌ مِّنَ ٱلرَّحْمَٰنِ فَتَكُونَ لِلشَّيْطَٰنِ وَلِيًّا ﴿٤٥﴾ ﴾ فَنَسَبَ الخَوْفَ إِلَى نَفْسِهِ دُوْنَ أَبِيْهِ، كَمَا يَفْعَلُ الشَّفِيْقُ الخَائِفُ عَلَى مَنْ يُشْفِقُ عَلَيْهِ، وَقَالَ: ﴿ يَمَسَّكَ ﴾ فَذَكَرَ لَفْظَ المَسِّ الَّذِي هُوَ أَلْطَفُ مِنْ غَيْرِهِ، ثُمَّ نَكَّرَ العَذَابَ، ثُمَّ ذَكَرَ الرَّحْمَنَ، وَلَمْ يَذْكُرِ الجَبَّارَ، وَلَا القَهَّارَ، فَأَيُّ خِطَابٍ أَلْطَفُ وَأَلْيَنُ مِنْ هَذَا ؟!»[1].

وَعَنْ طَيْلَسَةَ بْنِ مَيَّاسٍ قَالَ: قَالَ لِي ابْنُ عُمَرَ -رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا-: أَتَفْرَقُ[2] مِنَ النَّارِ، وَتُحِبُّ أَنْ تَدْخُلَ الجَنَّةَ ؟. قُلْتُ: إِيْ، واللهِ، قَالَ: أَحَيٌّ وَالِدَاكَ ؟.

---

(١) «بَدَائِعُ الفَوَائِدِ» (٣/ ١٣٣).
(٢) الفَرَقُ: الخَوْفُ، وَبَابُهُ فَرِحَ.

قُلْتُ: عِنْدِي أُمِّي. قَالَ: فَوَاللهِ، لَوْ أَلَنْتَ لَهَا الكَلَامَ، وَأَطْعَمْتَهَا الطَّعَامَ، لَتَدْخُلَنَّ الجَنَّةَ مَا اجْتَنَبْتَ الكَبَائِرَ»[1].

٤ - عَدَمِ سَبْقِهِمَا فِي الحَدِيْثِ:

فَفِي «الصَّحِيْحَيْنِ» مِنْ حَدِيْثِ ابْنِ عُمَرَ -رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا- قَالَ: كُنَّا عِنْدَ النَّبِيِّ -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- فَأُتِيَ بِجُمَّارٍ[2]، فَقَالَ: «إِنَّ مِنَ الشَّجَرِ شَجَرَةً، مَثَلُهَا كَمَثَلِ المُسْلِمِ»، فَأَرَدْتُ أَنْ أَقُولَ النَّخْلَةُ، فَإِذَا أَنَا أَصْغَرُ القَوْمِ، فَسَكَتُّ، قَالَ النَّبِيُّ -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-: «هِيَ النَّخْلَةُ»[3].

فَانْظُرْ إِلَى أَدَبِ ابْنِ عُمَرَ -رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا-، إِذْ لَمْ يَتَكَلَّمْ بِحُضُورِ مَنْ هُمْ أَكْبَرُ سِنًّا مِنْهُ، وَلَا شَكَّ أَنَّ الوَالِدَيْنِ أَعْظَمُ حَقًّا مِنْ سَائِرِ الكَبَائِرِ.

٥ - أَلَّا يَحِدَّ النَّظَرَ إِلَيْهِمَا:

فَفِي «صَحِيْحِ البُخَارِيِّ» مِنْ حَدِيْثِ المِسْوَرِ بْنِ مَخْرَمَةَ وَمَرْوَانَ... فَذَكَرَ الحَدِيْثَ، وَفِيْهِ: «وَإِذَا تَكَلَّمُوا - أَيِ: الصَّحَابَةُ - خَفَضُوا

---

(١) «صَحِيْحٌ» أَخْرَجَهُ البُخَارِيُّ فِي «الأَدَبِ المُفْرَدِ» (٨)، وَصَحَّحَهُ الأَلْبَانِيُّ فِي «الصَّحِيْحَةِ» (٢٨٩٨).

(٢) الجُمَّارُ - بِزِنَةِ الرُّمَّانِ -: شَحْمُ النَّخْلَةِ.

(٣) أَخْرَجَهُ البُخَارِيُّ (٧٢)، وَمُسْلِمٌ (٢٨١١)، وَفِي رِوَايَةٍ لِمُسْلِمٍ: «وَأُلْقِيَ فِي نَفْسِي - أَوْ رُوِّعِيَ - أَنَّهَا النَّخْلَةُ، فَجَعَلْتُ أُرِيدُ أَنْ أَقُولَهَا، فَإِذَا أَسَنُّ القَوْمِ، فَأَهَابُ أَنْ أَتَكَلَّمَ».

Scanned with CamScanner

أَصْوَاتَهُمْ عِنْدَهُ ـ أَيْ: عِنْدَ رَسُولِ اللهِ -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- مَا يُحِدُّونَ إِلَيْهِ النَّظَرَ تَعْظِيمًا لَهُ»[1].

وَمَنْ شَدَّ الطَّرْفَ إِلَيْهِمَا، فَقَدْ تَجَاوَزَ الأَدَبَ إِلَى العُقُوقِ، قَالَ عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ: «مَا بَرَّ وَالِدَهُ مَنْ شَدَّ الطَّرْفَ إِلَيْهِ»[2].

٦ - عدم إيثار النفس عليهما بطعام أو شراب:

فَفِي «الصَّحِيحَيْنِ» مِنْ حَدِيثِ ابْنِ عُمَرَ -رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا- عَنْ رَسُولِ اللهِ -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- قَالَ: بَيْنَمَا ثَلَاثَةُ نَفَرٍ يَتَمَشَّوْنَ أَخَذَهُمُ المَطَرُ، فَأَوَوْا إِلَى غَارٍ فِي جَبَلٍ، فَانْحَطَّتْ عَلَى فَمِ غَارِهِمْ صَخْرَةٌ مِنَ الجَبَلِ، فَانْطَبَقَتْ عَلَيْهِمْ، فَقَالَ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ: انْظُرُوا أَعْمَالاً عَمِلْتُمُوهَا صَالِحَةً لله، فَادْعُوا اللهَ ـ تَعَالَى ـ بِهَا، لَعَلَّ اللهَ يَفْرُجُهَا عَنْكُمْ، فَقَالَ أَحَدُهُمْ: اللَّهُمَّ، إِنَّهُ كَانَ لِي وَالِدَانِ شَيْخَانِ كَبِيرَانِ، وَامْرَأَتِي، وَلِي صِبْيَةٌ صِغَارٌ أَرْعَى عَلَيْهِمْ، فَإِذَا أَرَحْتُ عَلَيْهِمْ[3] حَلَبْتُ، فَبَدَأْتُ بِوَالِدَيَّ فَسَقَيْتُهُمَا قَبْلَ بَنِيَّ، وَأَنَّهُ نَأَى بِي[4]، فَجِئْتُ يَوْمِ الشَّجَرُ؛ فَلَمْ آتِ حَتَّى أَمْسَيْتُ، فَوَجَدْتُهُمَا قَدْ

---

(١) أخرجه البخاري (٢٧٣١).

(٢) السير (٤/ ٤٣٣).

(٣) أرحت عليهم أي: رددت الحلبة من المرعى إليهم.

(٤) نأى بي أي: بعد بي.

Scanned with CamScanner

نَامَا، فَحَلَبْتُ كَمَا كُنْتُ أَحْلُبُ، فَجِئْتُ بِالحِلاَبِ [١]، فَقُمْتُ عِنْدَ رُءُوسِهِمَا، أَكْرَهُ أَنْ أُوقِظَهُمَا مِنْ نَوْمِهِمَا، وَأَكْرَهُ أَنْ أَسْقِيَ الصِّبْيَةَ قَبْلَهُمَا، والصِّبْيَةُ يَتَضَاغَوْنَ [٢] عِنْدَ قَدَمَيَّ، فَلَمْ يَزَلْ ذَلِكَ دَأْبِي وَدَأْبَهُمْ، حَتَّىٰ طَلَعَ الفَجْرُ، فَإِنْ كُنْتَ تَعْلَمُ أَنِّي فَعَلْتُ ذَلِكَ ابْتِغَاءَ وَجْهِكَ، فَافْرُجْ لَنَا مِنْهَا فُرْجَةً، نَرَىٰ مِنْهَا السَّمَاءَ، فَفَرَجَ اللهُ مِنْهَا فُرْجَةً، فَرَأَوْا مِنْهَا السَّمَاءَ» [٣].

فَانْظُرْ إِلَىٰ الأَدَبِ مَعَ الوَالِدَيْنِ، كَيْفَ نَجَّىٰ صَاحِبَهُ مِنْ حَبْسِ الغَارِ، فَإِذَا أَرَدتَ النَّجَاةَ مِنْ مَصَارِعِ السُّوءِ، وَتَفْرِيجَ الكُرُبَاتِ فَالْزَمِ الأَدَبَ مَعَ الوَالِدَيْنِ.

٧- عَدَمُ إِقْلاَقِهِمَا أَوْ إِدْخَالِ مَا يَحْزُنُهُمَا مِنَ الأَخْبَارِ:

وَقَدْ تَقَدَّمَ فِي حَدِيثِ الثَّلاَثَةِ، وَكَيْفَ أَنَّ الرَّجُلَ الصَّالِحَ كَرِهَ أَنْ يُسَبِّبَ لِوَالِدَيْهِ أَدْنَىٰ إِزْعَاجٍ، فَمَعَ أَنَّ إِيقَاظَهُمَا كَيْ يَشْرَبَا، إِلاَّ أَنَّهُ نَظَرَ إِلَىٰ أَنْفَعِ الأَمْرَيْنِ، لَهُمَا هَلِ النَّوْمُ آنَذَاكَ أَنْفَعُ لَهُمَا أَمْ الاسْتِيْقَاظِ وَالشُّرْبِ؟، فَرَأَىٰ أَنَّ النَّوْمَ أَنْفَعُ لَهُمَا، فَتَرَكَهُمَا نَائِمَيْنِ.

فَمِنْ ثَمَّ لاَ يَنْبَغِي لأَحَدٍ أَنْ يُقْلِقَ وَالِدَيْهِ، وَلاَ أَنْ يُدْخِلَ عَلَيْهِمَا مِنَ

---

(١) الحِلاب - بالكسر -: الإناء الذي يُحلب فيه، وقد يُراد به اللبن المحلوب.

(٢) يَتَضاغَوْنَ: يُصِيحُونَ ويستغيثون من الجوع.

(٣) رواه البخاري (٥٩٧٤)، ومسلم (٢٧٤٣)، واللفظ له.

Scanned with CamScanner

الأَحْوَالِ مَا لا يُطِيقَانِ وَلا يَحْتَمِلانِ[١].

٨ - تَوْقِيرُهُمَا والتَّوَاضُعُ لَهُمَا:

قَالَ اللهُ سُبْحَانَهُ ـ وَتَعَالَىٰ ـ: ﴿ وَٱخْفِضْ لَهُمَا جَنَاحَ ٱلذُّلِّ مِنَ ٱلرَّحْمَةِ ﴾ [الإسراء: ٢٤].

قَالَ: «لا تَمْتَنِعْ مِنْ شَيْءٍ أَحَبَّاهُ»[٢].

وَقَالَ القُرْطُبِيُّ ـ رَحِمَهُ اللهُ ـ: «قَوْلُهُ تَعَالَىٰ: ﴿ وَٱخْفِضْ لَهُمَا جَنَاحَ ٱلذُّلِّ مِنَ ٱلرَّحْمَةِ ﴾ هَذِهِ اسْتِعَارَةٌ فِي الشَّفَقَةِ والرَّحْمَةِ بِهِمَا، وَالتَّذَلُّلُ لَهُمَا تَذَلُّلَ الرَّعِيَّةِ لِلأَمِيرِ، وَالعَبِيدِ لِلسَّادَةِ، كَمَا أَشَارَ إِلَيْهِ سَعِيدُ بْنُ المُسَيَّبِ، وَضَرَبَ خَفْضَ الجَنَاحِ وَنَصْبَهُ مَثَلاً لِجَنَاحِ الطَّائِرِ حِينَ يَنْتَصِبُ بِجَنَاحِهِ لِوَلَدِهِ، والذُّلُّ هُوَ اللِّينُ»[٣].

وَقَالَ ابْنُ سَعْدِيٍّ ـ رَحِمَهُ اللهُ ـ فِي قَوْلِهِ تَعَالَىٰ: ﴿ وَٱخْفِضْ لَهُمَا جَنَاحَ ٱلذُّلِّ مِنَ ٱلرَّحْمَةِ ﴾: «أَيْ تَوَاضَعْ لَهُمَا ذُلاًّ لَهُمَا وَرَحْمَةً، وَاحْتِسَابًا لِلأَجْرِ، لا لأَجْلِ الخَوْفِ مِنْهُمَا، أَوْ الرَّجَاءِ لَهُمَا، وَنَحْوَ ذَلِكَ مِنَ المَقَاصِدِ الَّتِي لا يُؤْجَرُ عَلَيْهَا العَبْدُ»[٤].

---

(١) انظر: «فِقْهُ التَّعَامُلِ مَعَ الوَالِدَيْنِ» للعَدَوِيِّ (ص١٤).
(٢) «صَحِيحٌ» أَخْرَجَهُ البُخَارِيُّ فِي «الأَدَبِ المُفْرَدِ» (٩) وَصَحَّحَهُ الأَلْبَانِيُّ تَمَامَ فِي «الأَدَبِ المُفْرَدِ» (ص١٦).
(٣) «الجَامِعُ لأَحْكَامِ القُرْآنِ» (١٠/ ٢٤٣ - ٢٤٤).
(٤) «تَفْسِيرُ ابْنِ سَعْدِيٍّ» (٤٥٦).

Scanned with CamScanner

٩ - لاَ يَرُدُّ الوَلَدُ عَلَىٰ أَبِيهِ السِّبَابَ والشَّتْمَ :

مِنَ الأَدَابِ إِنْ سَبَّ الأَبُ وَلَدَهُ أَلاَّ يَرُدَّ عَلَيْهِ السَّبَّ، وَيَلْزَمَ الصَّمْتَ وَبَعْضُهُمْ يَلْزَمُ الصَّمْتُ، وَيَكْتَفِي بِشَدِّ الطَّرْفِ إِلَيْهِ، وَهَذَا ـ أَيْضًا ـ مِنْ سُوءِ الأَدَبِ، وَيَقُومُ مَقَامَ السَّبِّ، وَقَلَّ مَنْ يَنْتَبِهُ لِذَلِكَ، وَبَعْضُهُمْ إِذَا أَخَذَ الوَالِدُ العَصَا لِضَرْبِ وَلَدِهِ مَسَكَ الوَلَدُ بِطَرَفِ العَصَا، وَشَدَّ عَلَيْهِ، وَهَذَا ـ أَيْضًا ـ مِنْ سُوءِ الأَدَبِ، بَلْ لاَ يَحْسُنُ وَلاَ يَجْمُلُ أَنْ يَهْرُبَ الوَلَدُ مِنْ أَبِيهِ، أَوْ يَخْتَبِئَ فِي مَكَانٍ مِنَ الْبَيْتِ.

فَفِي «الصَّحِيحَيْنِ» مِنْ حَدِيثِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ ـ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا ـ أَنَّ أَصْحَابَ الصُّفَّةِ كَانُوا نَاسًا فُقَرَاءَ، وَإِنَّ رَسُولَ اللهِ ـ صَلَّىٰ اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ـ قَالَ مَرَّةً: «مَنْ كَانَ عِنْدَهُ طَعَامُ اثْنَيْنِ فَلْيَذْهَبْ بِثَلاَثَةٍ، وَمَنْ كَانَ عِنْدَهُ طَعَامُ أَرْبَعَةٍ فَلْيَذْهَبْ بِخَامِسٍ، بِسَادِسٍ، أَوْ كَمَا قَالَ، وَإِنَّ أَبَا بَكْرٍ جَاءَ بِثَلاَثَةٍ، وَانْطَلَقَ نَبِيُّ اللهِ بِعَشَرَةٍ... قَالَ: وَإِنَّ أَبَا بَكْرٍ تَعَشَّىٰ عِنْدَ النَّبِيِّ ـ صَلَّىٰ اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ـ ثُمَّ لَبِثَ حَتَّىٰ صُلِّيَتِ العِشَاءُ، ثُمَّ رَجَعَ، فَلَبِثَ حَتَّىٰ نَعَسَ رَسُولُ اللهِ ـ صَلَّىٰ اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ـ، فَجَاءَ بَعْدَ مَا مَضَىٰ مِنَ اللَّيْلِ مَا شَاءَ، قَالَتْ لَهُ امْرَأَتُهُ: مَا حَبَسَكَ عَنْ أَضْيَافِكَ ـ أَوْ قَالَتْ ضَيْفِكَ ـ؟. قَالَ: أَوَمَا عَشَّيْتِهِمْ؟. قَالَتْ: أَبَوْا حَتَّىٰ تَجِيءَ، قَدْ عَرَضُوا عَلَيْهِمْ فَغَلَبُوهُمْ. قَالَ:

Scanned with CamScanner

فَذَهَبْتُ أَنَا فَاخْتَبَأْتُ، وَقَالَ: يا غُنْثُرُ [١]، فَجَدَّعَ [٢] وَسَبَّ، وَقَالَ: كُلُوا لا هَنِيئًا، وَقَالَ: واللهِ، لا أَطْعَمُهُ أَبَدًا» [٣].

وأَخْرَجَ مُسْلِمٌ مِنْ طَرِيقِ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ: أَنَّ عَبْدَ اللهِ بْنَ عُمَرَ -رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا- قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- يَقُولُ: «لا تَمْنَعُوا نِسَاءَكُمُ المَسَاجِدَ إِذَا اسْتَأْذَنَكُمْ إِلَيْهَا».

قَالَ فَقَالَ بِلَالُ بْنُ عَبْدِ اللهِ [٤]: واللهِ، لَنَمْنَعُهُنَّ. قَالَ: فَأَقْبَلَ عَلَيْهِ عَبْدُ اللهِ فَسَبَّهُ سَبًّا سَيِّئًا، مَا سَمِعْتُهُ سَبَّهُ مِثْلَهُ قَطُّ، وَقَالَ: أُخْبِرُكَ عَنْ رَسُولِ اللهِ -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-، وَتَقُولُ: واللهِ لَنَمْنَعُهُنَّ! [٥].

١٠ - صُحْبَتِهِمَا بِالمَعْرُوفِ، وَلَوْ كَانَا مُشْرِكَيْنِ:

قَالَ اللهُ -سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى-: ﴿وَإِن جَٰهَدَاكَ عَلَىٰٓ أَن تُشْرِكَ بِي مَا لَيْسَ لَكَ بِهِۦ عِلْمٌ فَلَا تُطِعْهُمَا وَصَاحِبْهُمَا فِي ٱلدُّنْيَا مَعْرُوفًا﴾

[لُقْمَان: ١٥].

فَدَلَّتْ الآيَةُ عَلَى عَدَمِ طَاعَتِهِمَا فِيمَا يَدْعُوَانِ إِلَيْهِ مِنَ الشِّرْكِ، كَمَا دَلَّتْ عَلَى الصُّحْبَةِ لَهُمَا بِالمَعْرُوفِ.

---

(١) الغُنْثُرُ -بِضَمِّ الغَيْنِ وَفَتْحِ الثَّاءِ وَضَمِّهَا، بَيْنَهُمَا نُونٌ سَاكِنَةٌ-: الثَّقِيلُ الوَخِمُ، وَقِيلَ الجَاهِلُ، وَقِيلَ: السَّفِيهُ.

(٢) جَدَّعَ: دَعَا بِالجَدْعِ، وَهُوَ قَطْعُ الأَنْفِ وَغَيْرِهِ مِنَ الأَعْضَاءِ.

(٣) أَخْرَجَهُ البُخَارِيُّ (٦١٤٠، ٦١٤١)، وَمُسْلِمٌ (٢٠٥٧)، وَاللَّفْظُ لَهُ.

(٤) هُوَ بِلَالُ بْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ.

(٥) رَوَاهُ مُسْلِمٌ (٤٤٢).

Scanned with CamScanner

وَفِي «الصَّحِيحَيْنِ» مِنْ حَدِيثِ أَسْمَاءَ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ -رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا- قَالَتْ: قَدِمَتْ عَلَيَّ أُمِّي وَهِيَ مُشْرِكَةٌ فِي عَهْدِ قُرَيْشٍ إِذْ عَاهَدَهُمْ، فَاسْتَفْتَيْتُ رَسُولَ اللهِ -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-، فَقُلْتُ: إِنَّ أُمِّي قَدِمَتْ عَلَيَّ وَهِيَ رَاغِبَةٌ[1]، أَفَأَصِلُ أُمِّي؟. قَالَ: «نَعَمْ، صِلِي أُمَّكِ»[2].

١١ - عَدَمُ المِنَّةِ عَلَيْهِمَا فِي البِرِّ:

الإِنْسَانُ مَهْمَا عَمِلَ مِنْ عَمَلٍ مَعَ الوَالِدَيْنِ فَلَنْ يُوَفِّيَهُمَا حَقَّهُمَا.

قَالَ اللهُ -سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى-: ﴿كَلَّا لَمَّا يَقْضِ مَا أَمَرَهُ ﴿٢٣﴾﴾ [عَبَس:٢٣]. أَيْ: لَمْ يَقُمِ الإِنْسَانُ بِكُلِّ مَا أَمَرَهُ بِهِ رَبُّهُ -سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى-.

وَفِي «صَحِيحِ مُسْلِمٍ» مِنْ حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ -رَضِيَ اللهُ عَنْهُ- قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-: «لَا يَجْزِي وَلَدٌ وَالِدَهُ، إِلَّا أَنْ يَجِدَهُ مَمْلُوكًا، فَيَشْتَرِيَهُ فَيُعْتِقَهُ»[3].

وَأَخْرَجَ البُخَارِيُّ فِي «الأَدَبِ المُفْرَدِ» مِنْ حَدِيثِ أَبِي بُرْدَةَ قَالَ: «شَهِدْتُ ابْنَ عُمَرَ، وَرَجُلٌ يَمَانِيٌّ يَطُوفُ بِالبَيْتِ، حَمَلَ أُمَّهُ وَرَاءَ

---

(١) رَاغِبَةٌ: أَيْ طَالِبَةٌ بِرَّ ابْنَتِهَا لَهَا، خَائِفَةٌ مِنْ رَدِّهَا إِيَّاهَا خَائِبَةً. انْظُرْ: «الفَتْح» (٥/ ٢٣٤).
(٢) رَوَاهُ البُخَارِيُّ (٥٩٧٨)، وَمُسْلِمٌ (١٠٠٣) وَاللَّفْظُ لَهُ.
(٣) رَوَاهُ مُسْلِمٌ (١٥١٠).

Scanned with CamScanner

ظَهْرِهِ، يَقُولُ:

إِنِّي لَهَا بِبَعِيرُهَا الْمُذَلَّلْ إِنْ أُذْعِرَتْ رِكَابُهَا [١] لَمْ أُذْعَرْ

ثُمَّ قَالَ: يَا ابْنَ عُمَرَ -رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا- أَتُرَانِي جَزَيْتُهَا ؟. قَالَ: لا، وَلا بِزَفْرَةٍ وَاحِدَةٍ» [٢]. [٣].

١٢- لا يُسَمِّي الرَّجُلُ أَبَاهُ بِاسْمِهِ، وَلا يَجْلِسُ قَبْلَهُ، وَلا يَمْشِي أَمَامَهُ:

عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ -أَوْ غَيْرِهِ-: أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ -رَضِيَ اللهُ عَنْهُ- أَبْصَرَ رَجُلَيْنِ، فَقَالَ لأَحَدِهِمَا: مَا هَذَا مِنْكَ ؟.

فَقَالَ: أَبِي.

فَقَالَ: لا تُسَمِّهِ بِاسْمِهِ، وَلا تَمْشِ أَمَامَهُ، وَلا تَجْلِسْ قَبْلَهُ» [٤].

وَيُسْتَثْنَىٰ مِنْ ذَلِكَ الْكُفْيَةُ، فَلَيْسَ تَكْنِيَةُ الْوَلَدِ وَالِدَهُ خُرُوجًا عَنِ الأَدَبِ، فَعَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ دِينَارٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ -رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا- قَالَ: «لَكِنْ أَبُو حَفْصٍ عُمَرُ قَضَىٰ» [٥].

---

(١) رِكَابُهَا: أَيْ بَعِيرُهَا.

(٢) الزَّفْرَة -بِفَتْحِ الزَّايِ وَسُكُونِ الْفَاءِ- الْمَرَّة مِنَ الزَّفِيرِ، وَهُوَ تَرَدُّدُ النَّفَسِ، حَتَّىٰ تَخْتَلِفَ الأَضْلاعُ، وَهَذَا يَعْرِضُ لِلْمَرْأَةِ عِنْدَ الْوَضْعِ.

(٣) «صَحِيحٌ» أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي «الأَدَبِ الْمُفْرَدِ» (١١)، وَصَحَّحَهُ الأَلْبَانِيُّ انْظُرْ: «صَحِيحَ الأَدَبِ الْمُفْرَدِ» (ص ١٧).

(٤) «صَحِيحٌ» أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي «الأَدَبِ الْمُفْرَدِ» (٤٤)، وَصَحَّحَهُ الأَلْبَانِيُّ فِي «الأَدَبِ الْمُفْرَدِ» (ص ٢٨).

(٥) «صَحِيحٌ» أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي «الأَدَبِ الْمُفْرَدِ» (٤٦)، وَصَحَّحَهُ الأَلْبَانِيُّ فِي «الأَدَبِ الْمُفْرَدِ» (ص ٢٩).

Scanned with CamScanner

١٢ - تَلْبِيَةُ نِدَاءِ الوَالِدَيْنِ بِسُرْعَةٍ:

عَلَىٰ الوَلَدِ إِذَا نَادَاهُ أَبَوَاهُ ـ أَحَدُهُمَا أَوْ كِلاهُمَا ـ أَنْ يُلَبِّيَ نِدَاءَهُمَا بِسُرْعَةٍ، وَيُلَبِّيَ لَهُمَا طَلَبَهُمَا بِلا التِوَاءٍ وَاخْتِلاقٍ لِلْمَعَاذِيرِ، وَحَتَّىٰ لَوْ كَانَ عُذْرُهُ أَنَّهُ فِي عِبَادَةٍ جَلِيلَةٍ، مَا لَمْ تَكُنْ فَرِيضَةً، فَإِنَّ المَغَبَّةَ خَطِيرَةٌ، والعِقَابَ شَدِيدٌ، وَدَعْوَةَ الوَالِدَيْنِ مُسْتَجَابَةٌ، تَصْعَدُ فِي السَّمَاءِ كَأَنَّهَا شَرَارَةٌ.

فَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ -رَضِيَ اللهُ عَنْهُ- عَنِ النَّبِيِّ -صَلَّىٰ اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- قَالَ: «لَمْ يَتَكَلَّمْ فِي المَهْدِ إِلاَّ ثَلاثَةٌ: عِيسَىٰ بْنُ مَرْيَمَ، وَصَاحِبُ جُرَيْجٍ، وَكَانَ جُرَيْجٌ رَجُلاً عَابِدًا، فَاتَّخَذَ صَوْمَعَةً، فَكَانَ فِيهَا، فَأَتَتْهُ أُمُّهُ وَهُوَ يُصَلِّي، فَقَالَتْ: يَا جُرَيْجُ، فَقَالَ: يَارَبِّ، أُمِّي وَصَلاتِي، فَأَقْبَلَ عَلَىٰ صَلاتِهِ، فَانْصَرَفَتْ، فَلَمَّا كَانَ مِنَ الغَدِ، أَتَتْهُ وَهُوَ يُصَلِّي، فَقَالَتْ: يَا جُرَيْجُ، فَقَالَ: يَارَبِّ، أُمِّي وَصَلاتِي، فَأَقْبَلَ عَلَىٰ صَلاتِهِ، فَانْصَرَفَتْ، فَلَمَّا كَانَ مِنَ الغَدِ، أَتَتْهُ وَهُوَ يُصَلِّي، فَقَالَتْ: يَا جُرَيْجُ، فَقَالَ: يَارَبِّ، أُمِّي وَصَلاتِي، فَأَقْبَلَ عَلَىٰ صَلاتِهِ، فَقَالَتْ: اللَّهُمَّ، لا تُمِتْهُ حَتَّىٰ يَنْظُرَ فِي وُجُوهِ المُومِسَاتِ[1]، فَتَذَاكَرَ بَنُو إِسْرَائِيلَ جُرَيْجًا وَعِبَادَتَهُ، وَكَانَتِ امْرَأَةٌ بَغِيٌّ يُتَمَثَّلُ بِحُسْنِهَا[2]، فَقَالَتْ: إِنْ شِئْتُمْ لأَفْتِنَنَّهُ لَكُمْ، قَالَ: تَعَرَّضَتْ لَهُ،

(١) المُومِسَات ـ بِضَمِّ المِيمِ الأُولَىٰ وَكَسْرِ الثَّانِيَةِ ـ البَغَايَا الزَّوَانِي المُتَجَاهِرَاتِ بِذَلِكَ، الوَاحِدَةُ مُومِسَةٌ، وَتُجْمَعُ ـ أَيْضًا ـ عَلَىٰ مَيَامِسَ.

(٢) يُتَمَثَّلُ بِحُسْنِهَا: أَيْ يُضْرَبُ بِحُسْنِهَا المَثَلُ لانْفِرَادِهَا بِهِ.

Scanned with CamScanner

فَلَمْ يَلْتَفِتْ إِلَيْهَا، فَأَتَتْ رَاعِيًا كَانَ يَأْوِي إِلَىٰ صَوْمَعَتِهِ، فَأَمْكَنَتْهُ مِنْ نَفْسِهَا، فَوَقَعَ عَلَيْهَا، فَحَمَلَتْ فَلَمَّا وَلَدَتْ، قَالَتْ: هُوَ مِنْ جُرَيْجٍ، فَأَتَوْهُ فَاسْتَنْزَلُوهُ وَهَدَمُوا صَوْمَعَتَهُ، وَجَعَلُوا يَضْرِبُونَهُ، فَقَالَ: مَا شَأْنُكُمْ ؟!، قَالُوا: زَنَيْتَ بِهَذِهِ الْبَغِيِّ، فَوَلَدَتْ مِنْكَ، فَقَالَ: أَيْنَ الصَّبِيُّ ؟.

فَجَاءُوْا بِهِ، فَقَالَ: دَعُونِي حَتَّىٰ أُصَلِّيَ، فَصَلَّىٰ، فَلَمَّا انْصَرَفَ أَتَىٰ الصَّبِيَّ، فَطَعَنَ فِي بَطْنِهِ، وَقَالَ: يَا غُلَامُ، مَنْ أَبُوكَ ؟، قَالَ: فُلَانٌ الرَّاعِي، قَالَ: فَأَقْبَلُوا عَلَىٰ جُرَيْجٍ يُقَبِّلُونَهُ وَيَتَمَسَّحُونَ بِهِ، وَقَالُوا: نَبْنِي لَكَ صَوْمَعَتَكَ مِنْ ذَهَبٍ، قَالَ: لَا، أَعِيدُوهَا مِنْ طِينٍ كَمَا كَانَتْ، فَفَعَلُوا» (١).

قَالَ الإِمَامُ النَّوَوِيُّ -رَحِمَهُ اللهُ- فِي هَذَا الحَدِيثِ:

«فِيهِ قِصَّةُ جُرَيْجٍ -رَضِيَ اللهُ عَنْهُ- وَأَنَّهُ آثَرَ الصَّلَاةَ عَلَىٰ إِجَابَتِهَا، فَدَعَتْ عَلَيْهِ، فَاسْتَجَابَ اللهُ لَهَا.

قَالَ العُلَمَاءُ: هَذَا دَلِيلٌ عَلَىٰ أَنَّهُ كَانَ الصَّوَابُ فِي حَقِّهِ إِجَابَتَهَا؛ لِأَنَّهُ كَانَ فِي صَلَاةِ نَفْلٍ، وَالاسْتِمْرَارُ فِيهَا تَطَوُّعٌ لَا وَاجِبٌ، وَإِجَابَةُ الأُمِّ وَبِرُّهَا وَاجِبٌ، وَعُقُوقُهَا حَرَامٌ، وَكَانَ يُمْكِنُهُ أَنْ يُخَفِّفَ الصَّلَاةَ وَيُجِيبُهَا، ثُمَّ يَعُودَ لِصَلَاتِهِ، فَلَعَلَّهُ خَشِيَ أَنْ تَدْعُوَهُ إِلَىٰ مُفَارَقَةِ صَوْمَعَتِهِ، وَالعَوْدِ إِلَىٰ الدُّنْيَا وَمُتَعَلَّقَاتِهَا وَحُظُوظِهَا، وَتُضْعِفَ عَزْمَهُ

(١) رَوَاهُ البُخَارِيُّ (٣٤٣٦)، وَمُسْلِمٌ (٢٥٥٠) وَاللَّفْظُ لَهُ.

Scanned with CamScanner

فِيمَا نَوَاهُ وَعَاهَدَ عَلَيْهِ»[1].

١٤ - تَحَمُّلُ مَا يَصْدُرُ مِنَ الوَالِدَيْنِ مِنْ عِتَابٍ وَنَحْوِهِ بِنَفْسٍ رَاضِيَةٍ، وَصَدْرٍ رَحْبٍ:

عَلَى الوَلَدِ أَنْ يَتَحَمَّلَ مَا يَصْدُرُ مِنْ وَالِدَيْهِ مِنْ عِتَابٍ، أَوْ تَأْنِيبٍ، أَوْ ضَرْبٍ بِصَدْرٍ رَحْبٍ، وَنَفْسٍ رَاضِيَةٍ، فَلَا يَحْسُنُ وَلَا يَجْمُلُ أَنْ يَنْظُرَ إِلَيْهِمَا بِغَضَبٍ، فَمَا بَرَّ وَالِدَيْهِ مَنْ شَدَّ الطَّرْفَ إِلَيْهِمَا، وَمَا بَرَّ أَبَاهُ مَنْ أَمْسَكَ بِيَدِهِ، أَوْ طَرَفِ العَصَا؛ لِيَرُدَّ عَنْهُ الضَّرْبَ، أَوْ فَرَّ مِنْهُ، أَوْ هَجَرَهُ لِذَلِكَ، كَمَا هُوَ الحَالُ وَالوَاقِعُ.

وَمِمَّا جَاءَ فِي تَأْدِيبِ الوَالِدِ وَلَدَهُ، وَتَحَمُّلِ الوَلَدِ ذَلِكَ مِنْ أَبِيهِ مَا رَوَتْهُ عَائِشَةُ -رَضِيَ اللهُ عَنْهَا- أَنَّهَا قَالَتْ: خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللهِ -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- فِي بَعْضِ أَسْفَارِهِ، حَتَّى إِذَا كُنَّا بِالبَيْدَاءِ - أَوْ بِذَاتِ الجَيْشِ - انْقَطَعَ عِقْدٌ لِي، فَأَقَامَ رَسُولُ اللهِ -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- عَلَى الْتِمَاسِهِ، وَأَقَامَ النَّاسُ مَعَهُ، وَلَيْسُوا عَلَى مَاءٍ، وَلَيْسَ مَعَهُمْ مَاءٌ، فَأَتَى النَّاسُ أَبَا بَكْرٍ،فَقَالُوا: أَلَا تَرَى مَا صَنَعَتْ عَائِشَةُ؟، أَقَامَتْ بِرَسُولِ اللهِ -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- وَبِالنَّاسِ مَعَهُ، وَلَيْسُوا عَلَى مَاءٍ، وَلَيْسَ مَعَهُمْ مَاءٌ، فَجَاءَ أَبُو بَكْرٍ، وَرَسُولُ اللهِ

(١) شَرْحُ النَّوَوِيِّ عَلَى مُسْلِمٍ (٥/ ٤١٤).

Scanned with CamScanner

-صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- وَاضِعٌ رأْسَهُ عَلَى فَخِذِي، قَدْ نَامَ، فَقَالَ: حَبَسْتِ رَسُولَ اللهِ -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- والنَّاسَ، وَلَيْسُوا عَلَى مَاءٍ، وَلَيْسَ مَعَهُمْ مَاءٌ.

قَالَتْ: فَعَاتَبَنِي، وَقَالَ مَا شَاءَ اللهُ أَنْ يَقُولَ، وَجَعَلَ يَطْعُنُنِي بِيَدِهِ فِي خَاصِرَتِي، فَلا يَمْنَعُنِي مِنَ التَّحَرُّكِ إلا مَكَانُ رَسُولِ اللهِ -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- عَلَى فَخِذِي، فَنَامَ رَسُولُ اللهِ -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- حَتَّى أَصْبَحَ عَلَى غَيْرِ مَاءٍ، فَأَنْزَلَ اللهُ آيَةَ التَّيَمُّمِ، فَتَيَمَّمُوا.

فَقَالَ أُسَيْدُ بْنُ الْحُضَيْرِ: مَا هِيَ بِأَوَّلِ بَرَكَتِكُمْ يَا آلَ أَبِي بَكْرٍ.

فَقَالَتْ عَائِشَةُ -رَضِيَ اللهُ عَنْهَا-: فَبَعَثْنَا الْبَعِيرَ الَّذِي كُنْتُ عَلَيْهِ، فَوَجَدْنَا الْعِقْدَ تَحْتَهُ (١).

١٥ - طَلَبُ العَفْوِ والمُسَامَحَةِ مِنَ الوَالِدَيْنِ:

مِنَ الأَدَبِ مَعَ الوَالِدَيْنِ الاعْتِذَارُ لَهُمَا عِنْدَ كُلِّ تَقْصِيرٍ أَوْ خَطَإٍ حَصَلَ فِي حَقِّهِمَا، أَوْ حَقِّ غَيْرِهِمَا؛ لِتَبْقَى قُلُوبُ الوَالِدَيْنِ سَلِيمَةً لِوَلَدِهِمَا.

قَالَ اللهُ -سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى- حَاكِيًا عَنْ إِخْوَةِ يُوسُفَ قَوْلَهُمْ لأَبِيهِمْ: ﴿قَالُوا يَا أَبَانَا اسْتَغْفِرْ لَنَا ذُنُوبَنَا إِنَّا كُنَّا خَاطِئِينَ ﴿٩٧﴾﴾ [يُوسُف: ٩٧].

---

(١) رَوَاهُ البُخَارِيُّ (٣٦٧٢)، وَمُسْلِمٌ (٣٦٧).

Scanned with CamScanner

وَحَتَّىٰ لَوْ لَمْ يُخْطِئِ الوَلَدُ، فَعَلَيْهِ أَنْ يَطْلُبَ مِنْ وَالِدَيْهِ الاسْتِغْفَارَ لَهُ وَالدُّعَاءَ، فَمَهْمَا أَحْسَنَ إِلَيْهِمَا مِنْ إِحْسَانٍ، وَصَنَعَ إِلَيْهِمَا مِنْ مَعْرُوفٍ، فَلَنْ يُوَفِّيَهُمَا حُقُوقَهُمَا، وَقَدْ قَالَ اللهُ ـ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ ـ :

﴿ كَلَّا لَمَّا يَقْضِ مَا أَمَرَهُۥ ﴿٢٣﴾ ﴾ [عَبَس: ٢٣].

أَيْ: لَمْ يَقُمِ الإِنْسَانُ بِكُلِّ مَا أَمَرَهُ بِهِ رَبُّهُ ـ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ ـ [١].

١٦- الاسْتِئْذَانُ مِنَ الوَالِدَيْنِ عِنْدَ الدُّخُولِ عَلَيْهِمَا :

مِنَ الأَدَبِ البَالِغِ مَعَ الوَالِدَيْنِ أَنْ يَسْتَأْذِنَ مِنْهُمَا حَالَ الدُّخُولِ عَلَيْهِمَا فِي كُلِّ الأَوْقَاتِ، إِذَا كَانَ قَدْ بَلَغَ الحُلُمَ؛ حَتَّىٰ لا تَقَعَ عَيْنُهُ عَلَىٰ شَيْءٍ مِنْ عَوْرَةِ وَالِدَيْهِ أَوْ أَحَدِهِمَا، وَحَتَّىٰ لَوْ غَلَبَ عَلَىٰ ظَنِّهِ أَنَّهُمَا فِي حَالَةٍ مُسْتَتِرَةٍ، فَالاسْتِئْذَانُ آكَدُ فِي التَّكَرُّمِ، وَأَجْمَلُ فِي بَابِ الأَدَبِ، وَمِنَ العُلَمَاءِ مَنْ يَرَىٰ وُجُوبَ الإِذْنِ لِلْبَالِغِ عَلَىٰ كُلِّ حَالٍ.

فَعَنْ عَلْقَمَةَ قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَىٰ عَبْدِ اللهِ قَالَ: أَأَسْتَأْذِنُ عَلَىٰ أُمِّي؟.

فَقَالَ: «مَا عَلَىٰ كُلِّ أَحْيَانِهَا تُحِبُّ أَنْ تَرَاهَا» [٢].

وَعَنْ مُسْلِمِ بْنِ نَذِيرٍ قَالَ: سَأَلَ رَجُلٌ حُذَيْفَةَ، فَقَالَ: أَسْتَأْذِنُ عَلَىٰ أُمِّي؟.

---

(١) انْظُرْ: «فِقْهُ التَّعَامُلِ مَعَ الوَالِدَيْنِ» لِلعَدَوِيِّ (ص ٥٢).

(٢) «صَحِيحٌ»: أَخْرَجَهُ البُخَارِيُّ فِي «الأَدَبِ المُفْرَدِ» (١٠٥٩)، وَصَحَّحَهُ الأَلْبَانِيُّ: فِي «الأَدَبِ المُفْرَدِ» (٣٨٤).

Scanned with CamScanner

فَقَالَ: «إِنْ لَمْ تَسْتَأْذِنْ عَلَيْهَا، رَأَيْتَ مَا تَكْرَهُ»[١].

وَعَنْ نَافِعٍ ابْنِ عُمَرَ: «أَنَّهُ كَانَ إِذَا بَلَغَ بَعْضُ وَلَدِهِ الْحُلُمَ عَزَلَهُ، فَلَمْ يَدْخُلْ عَلَيْهِ إِلاَّ بِإِذْنٍ»[٢].

١٧- الاسْتِئْذَانُ مِنَ الوَالِدَيْنِ عِنْدَ السَّفَرِ وَنَحْوِهِ:

إِذَا أَرَادَ الوَلَدُ السَّفَرَ، أَوِ الخُرُوجَ مِنَ البَلَدِ، أَوِ السَّكَنَ إِلَى غَيْرِهِ، فَعَلَيْهِ أَنْ يَسْتَأْذِنَ وَالِدَيْهِ فَإِنْ أَذِنَ لَهُ، وإِلاَّ أَقْصَرَ، وَكَذَلِكَ إِذَا أَرَادَ العَمَلَ، فَعَلَيْهِ أَنْ يَشْرَحَ لَهُمَا طَبِيعَةَ العَمَلِ وَمَكَانَهُ؛ لِيَأْخُذَ إِذْنَهُمَا لَهُ، وَالاسْتِشَارَةَ بِرَأْيِهِمَا، فَإِنْ كَانَ رَأْيُهُمَا لَهُ وَجْهٌ، تَرَكَ رَأْيَهُ لِرَأْيِهِمَا، وإِلا تَلَطَّفَ مَعَهُمَا، وَأَلاَنَ لَهُمَا القَوْلَ، فَيَمْضِي لِشَأْنِهِ، وَقَدْ طَابَتْ نُفُوسُهُمَا.

١٨- عَدَمُ البُخْلِ عَلَيْهِمَا بِالمَالِ وَنَحْوِهِ:

إِذَا طَلَبَ مِنْكَ وَالِدَاكَ مَالاً أَوْ نَحْوَهُ، فَلا تَبْخَلْ عَلَيْهِمَا، فَمِنَ الإِحْسَانِ إِلَيْهِمَا أَنْ تُعْطِيَهُمَا قَبْلَ أَنْ يَسْأَلاَكَ، وَتَتَفَقَّدَ أَحْوَالَهُمَا وَحَاجَاتِهِمَا قَبْلَ أَنْ يَحْتَاجَا إِلَيْكَ، فَهَذَا مِنَ الإِحْسَانِ إِلَيْهِمَا والبِرِّ بِهِمَا.

---

(١) «حَسَنٌ» أَخْرَجَهُ البُخَارِيُّ فِي «الأَدَبِ المُفْرَدِ» (١٠٦٠)، وَصَحَّحَهُ الأَلْبَانِيُّ انظُرْ: «الأَدَبَ المُفْرَدَ» (٣٨٤).

(٢) «حَسَنٌ» أَخْرَجَهُ البُخَارِيُّ فِي «الأَدَبِ المُفْرَدِ» (١٠٥٨)، وَصَحَّحَهُ الأَلْبَانِيُّ انظُرْ: «الأَدَبَ المُفْرَدَ» (٣٨٣).

Scanned with CamScanner

يَا وَيْحَ مَنْ كَانَ لَهُ وَالِدَانِ تَأْبَىٰ عَلَيْهِمَا نُفُوسُهُمَا سُؤَالَ أَحَدٍ، حَتَّىٰ لَوْ كَانَ الْمَسْئُولُ وَلَدَهُمَا، وَفِي نَفْسِ الوَقْتِ يَكُونُ الوَلَدُ بَخِيلاً، وَلا يَتَفَقَّدُ أَحْوَالَهُمَا كَمَا يَجِبُ، فَأَيُّ بِرٍّ هَذَا ؟!،وَأَيُّ إِحْسَانٍ يَكُونُ ؟!، والْمُوَفَّقُ مَنْ وَفَّقَهُ الله.

قَالَ الحَسَنُ: «البِرُّ: أَنْ تَبْذُلَ لَهُمَا مَا مَلَكْتَ، وَأَنْ تُطِيعَهُمَا فِيمَا أَمَرَاكَ بِهِ، إلا أَنْ يَكُونَ مَعْصِيَةً» (١).

قُلتُ: رَحِمَ اللهُ الحَسَنَ !، وَأَيْنَ مِنَّا مَنْ يَبْذُلُ لَهُمَا بَعْضَ مَا يَمْلِكُ فَضْلاً عَنْ كُلِّ مَا يَمْلِكُ ؟!، وإِنْ حَصَلَ فَذَلِكَ أَنْدَرُ مِنَ النَّادِرِ، وَالكَثْرَةُ الكَاثِرَةُ مِنَ الآبَاءِ والأُمَّهَاتِ قَدْ لا يَحْصُلُونَ عَلَىٰ حُقُوقِهِمْ إلاَّ بَعْدَ جُهْدٍ جَهِيدٍ وَفِي المَحَاكِمِ، إِنْ لَمْ يُفْرِغِ اللهُ عَلَيْهِمْ صَبْرًا، فَيَرْضَوْنَ بِزِيَارَةٍ وَرُؤْيَةِ طَلْعَةِ وَلَدِهِمْ، وَلَوْ كَانَ خَالِيَ الوِفَاضِ ! (٢).

١٩ - تَقْدِيمُ خِدْمَتِهِمَا عَلَى خِدْمَةِ النَّفْسِ :

تَقْدِيمُ خِدْمَتِهِمَا عَلَىٰ خِدْمَةِ النَّفْسِ، والزَّوْجَةِ، وَالوَلَدِ، والنَّاسِ أَجْمَعِينَ، وَقَدْ تَقَدَّمَ حَدِيثُ الثَّلاثَةِ، وَكَيْفَ أَنَّ الرَّجُلَ قَدَّمَ وَالِدَيْهِ فِي شُرْبِ اللَّبَنِ عَلَىٰ أَهْلِهِ وَوَلَدِهِ؛ لِمَا لَهُمَا مِنْ عَظِيمِ الحَقِّ.

---

(١) «الدُّرُّ المَنْثُورِ» (٥/ ٢٥٩).

(٢) الوِفَاضِ: جَمْعُ وَفْضَةٍ - بالفَتْحِ - وَهِيَ وِعَاءُ الزَّادِ.

Scanned with CamScanner

٢٠ - تقديمُ أمرِهما على فعلِ النافلة:

قَدْ تَقَدَّمَ حَدِيْثُ جُرَيْجِ العَابِد، وَكَيْفَ أَنَّهُ آثَرَ صَلاةَ النَّافِلَةِ عَلَى إِجَابَةِ وَالِدَتِه، فَعَاقَبَهُ اللهُ؛ وَذَلِكَ لأَنَّ بِرَّ الوَالِدَيْنِ فَرْضٌ.

قَالَ الإِمَامُ أَبُو مُحَمَّدِ بْنُ حَزْمٍ ـ رَحِمَهُ اللهُ ـ: «اتَّفَقُوا عَلَى أَنَّ بِرَّ الوَالِدَيْنِ فَرْضٌ»[1].

وَقَالَ القَاضِي: «بِرُّ الوَالِدَيْنِ وَاجِبٌ».

وَعَلَيْهِ لا يُعَارِضُ مَا افْتَرَضَهُ اللهُ عَلَى عِبَادِه بِنَوَافِلِ العِبَادَةِ، إِذَا اجْتَمَعَا فِي وَقْتٍ وَاحِدٍ، قُدِّمَ الفَرْضَ عَلَى النَّافِلَةِ.

وَكَذَلِكَ خِدْمَتُهُمَا، وإِنْفَاذُ أَوَامِرِهُمَا، مَا لَمْ يَأْمُرَا بِمَحْظُورٍ.

قَالَ مُحَمَّدُ بْنُ المُنْكَدِرِ ـ رَحِمَهُ اللهُ ـ: «بَاتَ أَخِي عُمَرُ يُصَلِّي، وَبِتُّ أَغْمِزُ قَدَمَ أُمِّي، وَمَا أُحِبُّ لَيْلَتِي بِلَيْلَتِهِ»[2].

٢١ - البُعْدُ عَنْ عِتَابِهِمَا وَلَوْمِهِمَا وَنَهْرِهِمَا:

البُعْدُ عَنْ عِتَابِهِمَا وَلَوْمِهِمَا وَنَهْرِهِمَا مُتَعَيِّنٌ؛ لأَنَّنَا مَأْمُورُونَ بِالقَوْلِ لَهُمَا قَوْلاً كَرِيمًا، أَيْ: لَيِّنًا لَطِيفًا، كَمَا نَحْنُ مَأْمُورُونَ بِخَفْضِ جَنَاحِ الذُّلِّ لَهُمَا، والعِتَابُ مِفْتَاحُ التَّعَالِي،

---

(١) «غِذَاءُ الأَلْبَابِ» (١/ ٣٨٢).
(٢) «السِّيَر» (٥/ ٣٥٩).

Scanned with CamScanner

هَكَذَا عَرَّفَهُ الأَحْنَفُ بْنُ قَيْسٍ [١] ، فَمَاذَا يَكُونُ نَهْرُهُمَا وَلَوْمُهُمَا ؟!.

قَالَ الحَافِظُ ابْنُ كَثِيرٍ - رَحِمَهُ اللهُ -:

«وَقَوْلُهُ: ﴿ إِمَّا يَبْلُغَنَّ عِندَكَ ٱلْكِبَرَ أَحَدُهُمَآ أَوْ كِلَاهُمَا فَلَا تَقُل لَّهُمَآ أُفٍّ ﴾أَيْ: لا تُسْمِعْهُمَا قَوْلاً سَيِّئًا، حَتَّىٰ وَلا التَّأْفِيفُ الَّذِي هُوَ أَدْنَىٰ مَرَاتِبِ القَوْلِ السَّيِّءِ : ﴿ وَلَا تَنْهَرْهُمَا ﴾أَيْ: وَلا يَصْدُرُ مِنْكَ إِلَيْهِمَا فِعْلٌ قَبِيحٌ .

كَمَا قَالَ عَطَاءُ بْنُ أَبِي رَبَاحٍ فِي قَوْلِهِ:﴿ وَلَا تَنْهَرْهُمَا ﴾أَيْ: لا تَنْفُضْ يَدَكَ عَلَىٰ وَالِدَيْكَ. وَلَمَّا نَهَاهُ عَنِ القَوْلِ القَبِيحِ، والفِعْلِ القَبِيحِ، أَمَرَهُ بالقَوْلِ الحَسَنِ، والفِعْلِ الحَسَنِ، فَقَالَ: ﴿ وَقُل لَّهُمَا قَوْلًا كَرِيمًا ﴾أَيْ: لَيِّنًا طَيِّبًا حَسَنًا بِتَأَدُّبٍ وَتَوْقِيرٍ وَتَعْظِيمٍ.

﴿ وَٱخْفِضْ لَهُمَا جَنَاحَ ٱلذُّلِّ مِنَ ٱلرَّحْمَةِ ﴾ أَيْ: تَوَاضَعْ لَهُمَا بِفِعْلِكَ. ﴿ وَقُل رَّبِّ ٱرْحَمْهُمَا كَمَا رَبَّيَانِى صَغِيرًا ﴿٢٤﴾ ﴾أَيْ: فِي كِبَرِهِمَا، وَعِنْدَ وَفَاتِهِمَا» [٢] .

٢٢- فَهْمُ طَبِيعَةِ الوَالِدَيْنِ وَمُعَامَلَتُهُمَا بِمُقْتَضَىٰ ذَلِكَ :

طَبَائِعُ النَّاسِ وَسَجَايَاهُمْ تَخْتَلِفُ مِنْ شَخْصٍ إِلَىٰ آخَرَ، فَمِنْهُمْ

---

(١) السِّيَرَ (٤/ ٩٤).

(٢) تَفْسِيرُ القُرآنِ العَظِيمِ » لِلحَافِظِ ابْنِ كَثِيرٍ (٥/ ٤١).

Scanned with CamScanner

السَّرِيْعُ الغَضَب، وَمِنْهُمْ البَطِيءُ، وَمِنْهُمْ مَنْ تَعْتَرِيْه حِدَّةٌ، لَكِنَّهُ سَرِيْعُ الفَيْئَة [1]، وَمِنْهُمْ مَنْ تَعْتَرِيْه حِدَّةٌ، لَكِنَّهُ بَطِيءُ الفَيْئَة، وَمِنْهُمْ مَنْ يَكُونُ حَدِيْدًا شَدِيْدًا، وَمِنْهُمْ مَنْ يَكُونُ هَادِئًا وَدِيْعًا، والجَمِيْعُ بَشَرٌ، يَعْتَرِيهِمْ مَا يَعْتَرِي البَشَرَ، وَعَلَىٰ هَذَا مَضَى النَّاسُ جَمِيْعًا، فَالتَّعَامُلُ مَعَهُمْ عَلَىٰ مَا تَقْتَضِيْه بَشَرِيَّتِهِمْ أَحْمَدُ وأَسْلَمُ عَاقِبَةً، والوَلَدُ الَّذِي يَفْهَمُ وَالِدَيْه، وَيُعَامِلُهَا بِمُقْتَضَىٰ طَبْعِهَا ـ لا شَكَّ أَنَّ أَقْرَبُ إِلَىٰ قُلُوبِهِمَا مِنْ غَيْرِه.

٢٣ - الصَّبْرُ عَلَىٰ مَا يَصْدُرُ مِنْهُمَا:

مِنَ الأَدَبِ مَعَ الوالِدَيْنِ الصَّبْرُ الجَمِيْلُ عَلَىٰ مَا يَصْدُرُ مِنْهُمَا مِنْ جَفَاءٍ وَنَحْوِه، بَلْ عَلَى الوَلَدِ أَنْ يَقْبَلَ ذَلِكَ بِأَدَبٍ جَمٍّ، فَلا يُعَبِّسْ لَهُمَا، وَلا يَتَجَهَّمْ عَلَيْهِمَا، وَلا يَشُدُّ الطَّرْفَ فِي وُجُوهِهِمَا، بَلْ يَسْتَمِرُّ فِي خَفْضِ الجَنَاحِ لَهُمَا مَهْمَا صَدَرَ مِنْهُمَا، مَعَ اسْتِعْمَالِ القَوْلِ الحَسَنِ، والدَّفْعِ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ إِنْ أَمْكَنَ، وَإِلا فَالصَّمْتُ أَسْلَمُ.

قَالَ أَبُو بَكْرِ بْنُ عَيَّاشٍ: «كُنْتُ مَعَ مَنْصُورِ بْنِ المُعْتَمِرِ جَالِسًا فِي مَنْزِلِه، فَتَصِيْحُ بِه أُمُّهُ ـ وَكَانَتْ فَظَّةً عَلَيْهِ ـ فَتَقُولُ: يَا مَنْصُورُ، يُرِيْدُكَ ابْنُ هُبَيْرَةَ عَلَى القَضَاءِ فَتَأْبَىٰ !. وَهُوَ وَاضِعٌ لِحْيَتَهُ عَلَىٰ صَدْرِه،

(١) الفَيْئَة ـ بالفَتْحِ ـ الرُّجُوع.

Scanned with CamScanner

مَا يَرْفَعُ طَرْفَهُ إِلَيْهِمَا»[١].

٢٤ - إِدْخَالُ السُّرُورِ عَلَيْهِمَا:

مِنَ الأَدَبِ مَعَ الوَالِدَيْنِ إِدْخَالُ السُّرُورِ عَلَيْهِمَا بِالعَمَلِ عَلَىٰ مَا يَسُرُّهُمَا، وَإِنْ لَمْ يَأْمُرَا بِهِ: مِنْ رِعَايَةٍ لِلإِخْوَةِ، وَتَعَاهُدِهِمْ بِالنَّصَائِحِ وَالتَّوْجِيهِ وَالإِرْشَادِ، أَوْ صِلَةٍ لِلأَرْحَامِ، أَوْ إِصْلَاحَاتٍ فِي المَنْزِلِ، أَوْ المَزْرَعَةِ، أَوْ تَنْظِيفِ المَنْزِلِ، أَوِ السَّيَّارَةِ، وَشِرَاءِ الهَدِيَّةِ لِلْوَالِدَيْنِ، أَوْ نَحْوِ ذَلِكَ مِمَّا يَسُرُّهُمَا، وَيُدْخِلُ الفَرَحَ عَلَىٰ قَلْبَيْهِمَا[٢].

٢٥ - عَدَمُ إِدْخَالِ المُنْكَرَاتِ لِلْمَنْزِلِ

مِنَ الأَدَبِ مَعَ الوَالِدَيْنِ عَدَمُ إِدْخَالِ آلَاتِ اللَّهْوِ وَالفَسَادِ لِلْبَيْتِ: كَالتِّلْفَازِ، وَالدِّشِّ، وَأَشْرِطَةِ الغِنَاءِ، وَنَحْوِ ذَلِكَ، فَيَتَسَبَّبُ فِي فَسَادِ أَشْقَّائِهِ، وَشَقِيقَاتِهِ، فَيَشْقَىٰ الوَالِدَانِ بِفَسَادِهِمْ وَانْحِرَافِهِمْ؛ لِأَنَّ تِلْكَ الأَجْهِزَةَ وَالمُنْكَرَاتِ مَا دَخَلَتْ بَيْتًا أُسِّسَتْ عَلَىٰ التَّقْوَىٰ مِنْ أَوَّلِ يَوْمٍ إِلَّا دَمَّرَتْهَا، وَأَحَلَّتْ مَحَلَّ المَوَدَّةِ وَالرَّحْمَةِ الشَّقَاءَ وَالحِرْمَانَ، وَمَحَلَّ التَّقْوَىٰ وَالإِيمَانِ الكُفْرَ وَالفُسُوقَ وَالعِصْيَانَ.

---

(١) «السِّيَر» (٥/ ٤٠٥).

(٢) انظر: «عُقُوقِ الوَالِدَيْنِ»، للحمد (ص٣٦).

Scanned with CamScanner

٢٦ - الجلوس معهما بأدب واحترام

وَذَلِكَ بتَعْدِيلِ الجِلْسَة، والبُعْدِ عَمَّا يُشْعِرُهُمَا بإهَانَتِهِمَا مِنْ قَرِيبٍ أَوْ بَعِيدٍ: كَمَدِّ الرَّجُلِ، أَوِ القَهْقَهَةِ بحَضْرَتِهِمَا، أَوِ الاضْطِجَاعِ، أَوِ التَّعَرِّي، أَوْ مُزَاوَلَةِ المُنْكَرَاتِ أَمَامَهُمَا، أَوْ غَيْرِ ذَلِكَ مِمَّا يُنَافِي كَمَالَ الأَدَبِ مَعَهُمَا[1].

٢٧ - المبالغة في برهما، ولا سيما في حالة الكبر

قَالَ اللهُ ـ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ: ﴿إِمَّا يَبْلُغَنَّ عِندَكَ ٱلْكِبَرَ أَحَدُهُمَآ أَوْ كِلَاهُمَا﴾.

قَالَ الْقُرْطُبِيُّ ـ رَحِمَهُ اللهُ ـ: «خَصَّ حَالَةَ الكِبَرِ؛ لأَنَّهَا الحَالَةُ الَّتِي يَحْتَاجَانِ فِيهَا إِلَىٰ بِرِّهِ؛ لتَغَيُّرِ الحَالِ عَلَيْهِمَا بالضَّعْفِ والكِبَرِ؛ فَأَلْزَمَ فِي هَذِهِ الحَالَةِ مِنْ مُرَاعَاةِ أَحْوَالِهِمَا أَكْثَرَ مِمَّا أَلْزَمَهُ مِنْ قَبْلُ؛ لأَنَّهُمَا فِي هَذِهِ الحَالَةِ قَدْ صَارَ كَلًّا[2] عَلَيْهِ، فَيَحْتَاجَانِ أَنْ يَلِيَ مِنْهُمَا فِي الكِبَرِ مَا كَانَ يَحْتَاجُ فِي صِغَرِهِ أَنْ يَلِيَا مِنْهُ، فَلِذَلِكَ خَصَّ هَذِهِ الحَالَةَ بالذِّكْرِ، وَأَيْضًا فَطُولُ المُكْثِ لِلْمَرْءِ يُوجِبُ الاسْتِثْقَالَ لِلْمَرْءِ عَادَةً، وَيَحْصُلُ المَلَلُ، وَيُكْثِرُ الضَّجَرُ، فَيَظْهَرُ غَضَبُهُ عَلَىٰ أَبَوَيْهِ، وَتَنْتَفِخُ أَوْدَاجُهُ[3]،

---

(١) انظر: «عقوق الوالدين»، للحمد (ص٣٢).
(٢) الكَلّ ـ بالفتح ـ مَنْ يَعُولُهُ غَيْرُهُ، والجَمْعُ كُلُولٌ.
(٣) الأَوْدَاج: جَمْعُ وَدَجٍ ـ بالتَّحْرِيك ـ، وَهُوَ عِرْقٌ فِي العُنُقِ.

Scanned with CamScanner

وَيَسْتَطِيلُ عَلَيْهِمَا بِدَالَّةِ النُّبُوَّةِ، وَقِلَّةِ الدِّيَانَةِ، وَأَقَلُّ المَكْرُوهِ مَا يَظْهَرُ بِتَنَفُّسِهِ المُتَرَدِّدِ مِنَ الضَّجَرِ، وَقَدْ أُمِرَ أَنْ يُقَابِلَهُمَا بِالقَوْلِ المَوْصُوفِ بِالكَرَامَةِ، وَهُوَ السَّالِمُ مِنْ كُلِّ عَيْبٍ، فَقَالَ: ﴿فَلَا تَقُل لَّهُمَآ أُفٍّ وَلَا تَنْهَرْهُمَا وَقُل لَّهُمَا قَوْلًا كَرِيمًا ﴿٢٣﴾﴾[1].

٢٨- إصلاحُ ذاتِ البَيْنِ إذا فَسَدَتْ بَيْنَ الوَالِدَيْنِ

إِذَا وَجَدَ الوَلَدُ أُمَّهُ وَأَبَاهُ فِي شِجَارٍ وَخِلَافٍ، فَعَلَيْهِ أَنْ يُصْلِحَ بَيْنَهُمَا بِالمَعْرُوفِ، وَلَا يَتَطَاوَلَ عَلَى أَحَدِهِمَا بِاليَدِ وَلَا بِاللِّسَانِ، بَلْ يُصْلِحَ بَيْنَهُمَا بِإِحْسَانٍ وَلُطْفٍ، وَيَتَلَطَّفُ مَعَهُمَا، وَلَا يَمِيلُ لِأَحَدِهِمَا عَلَى حِسَابِ الحَقِّ، فَإِذَا ظَهَرَ لَهُ أَنَّ أَحَدَهُمَا مُخْطِئٌ، لَا يُسْرِعُ إِلَى تَخْطِئَتِهِ، بَلْ يُوَجِّهُهُ وَيُرْشِدُهُ بِأَوْضَحِ إِشَارَةٍ، وَأَلْطَفِ عِبَارَةٍ، مَعَ خَفْضِ الجَنَاحِ، وَلِينِ الجَانِبِ لِلْجَمِيعِ، فَهَذَا مِنَ الإِحْسَانِ إِلَيْهِمَا، وَالبِرِّ بِهِمَا.

فَإِذَا كَانَ اخْتِلَافُهُمَا فِي أَمْرٍ مِنْ أُمُورِ البَيْتِ، فَيَنْظُرُ أَيُّ الرَّأْيَيْنِ أَسَدُّ وَأَرْشَدُ، وَإِلَّا فَالرَّأْيُ رَأْيُ الوَالِدِ؛ إِذْ هُوَ رَاعٍ فِي بَيْتِهِ، وَمَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ[2].

---

(١) تفسير القرطبي (١٠/ ٢٤١).

(٢) انظر: «فقه التعامل مع الوالدين» للعدوي (ص ٢٤).

Scanned with CamScanner

لحديث ابن عمر -رضي الله عنهما- عن النبي -صلى الله عليه وسلم- قال: «كُلُّكُمْ رَاعٍ، وَمَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ، وَالأَمِيْرُ رَاعٍ، والرَّجُلُ رَاعٍ عَلَىٰ أَهْلِ بَيْتِهِ، وَالمرأَةُ رَاعِيَةٌ عَلَىٰ بَيْتِ زَوْجِهَا وَوَلَدِهِ، فَكُلُّكُمْ رَاعٍ، وَكُلُّكُمْ مَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ»(١).

٢٩ - عَدَمُ ذَمِّ الوَالِدَيْنِ عِنْدَ النَّاسِ

مِنَ الأَدَبِ مَعَ الوَالِدَيْنِ عَدَمُ ذَمِّهِمَا عِنْدَ النَّاسِ، والقَدْحِ فِيْهِمَا، وَذِكْرِ مَعَايِبِهِمَا، إِنْ كَانَ ثَمَّ عَيْبٌ، فَالسَّتْرُ عَلَيْهِمَا مَطْلَبٌ شَرْعِيٌّ؛ لأَنَّهُمَا دَاخِلانِ فِي عُمُومِ المُسْلِمِيْنَ الَّذِيْنَ أَمَرَنَا اللهُ بِالسَّتْرِ عَلَيْهِم.

لِقَوْلِ رَسُولِ اللهِ -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-: «مَنْ سَتَرَ مُسْلِمًا سَتَرَهُ اللهُ يَوْمَ القِيَامَةِ»(٢).

وَإِذَا كَانَتِ الغَيْبَةُ قَبِيْحَةً مَعَ كُلِّ أَحَدٍ - بَلْ هِيَ مِنَ الكَبَائِرِ - فَهِيَ مَعَ الوَالِدَيْنِ أَقْبَحُ وَأَلأَمُ؛ لأَنَّهُمَا دَاخِلانِ فِي عُمُومِ المُسْلِمِيْنَ، وَحَقَّهُمَا أَعْظَمُ الحَقِّ وَآكَدُهُ، فَيَكُونُ قَدْ جَمَعَ بَيْنَ كَبِيْرَتَيْنِ مِنَ الكَبَائِرِ: الغَيْبَةِ، والعُقُوقِ.

وَإِذَا كَانَ أَحَدُ الوَالِدَيْنِ - أَوْ كِلاهُمَا - قَدْ قَارَفَ سُوءًا فِي شَبَابِهِ أَوْ

---

(١) رَوَاهُ البُخَارِيُّ (٥٢٠٠)، وَمُسْلِم (١٨٢٩).
(٢) رَوَاهُ البُخَارِيُّ (٢٤٤٢)، وَمُسْلِمٌ (٢٥٨٠).

Scanned with CamScanner

جَاهِلِيَّتِهِ، فَلا يُعَيِّرْهُ بِهِ، وَلا يُخْبِرْ أَحَدًا، بَلْ يَسْتُرْ عَلَيْهِمَا.

فَعَنْ ابْنِ شِهَابٍ: أَخْبَرَنِي أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ: أَنَّ رَسُولَ اللهِ -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- خَرَجَ حِيْنَ زَاغَتِ الشَّمْسُ (١)، فَصَلَّى لَهُمْ صَلاةَ الظُّهْرِ، فَلَمَّا سَلَّمَ قَامَ عَلَى الْمِنْبَرِ، فَذَكَرَ السَّاعَةَ، وَذَكَرَ أَنَّ قَبْلَهَا أُمُورًا عِظَامًا، ثُمَّ قَالَ: «مَنْ أَحَبَّ أَنْ يَسْأَلَنِي عَنْ شَيْءٍ، فَلْيَسْأَلْنِي عَنْهُ، فَوَاللهِ، لا تَسْأَلُونَنِي عَنْ شَيْءٍ إِلاَّ أَخْبَرْتُكُمْ بِهِ، مَادُمْتُ فِي مَقَامِي هَذَا».

قَالَ أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ -رَضِيَ اللهُ عَنْهُ-: فَأَكْثَرَ النَّاسُ الْبُكَاءَ حِيْنَ سَمِعُوا ذَلِكَ مِنْ رَسُولِ اللهِ -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-، وأَكْثَرَ رَسُولُ اللهِ -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- أَنْ يَقُولَ: «سَلُونِي». فَقَامَ عَبْدُ اللهِ بْنُ حُذَافَةَ، فَقَالَ: مَنْ أَبِي يَا رَسُولَ اللهِ؟، قَالَ: «أَبُوكَ حُذَافَةُ». فَلَمَّا أَكْثَرَ رَسُولُ اللهِ -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- مِنْ أَنْ يَقُولَ: «سَلُونِي»، بَرَكَ عُمَرُ، فَقَالَ: رَضِيْنَا بِاللهِ رَبًّا، وبِالإِسْلامِ دِيْنًا، وَبِمُحَمَّدٍ رَسُولاً. قَالَ: فَسَكَتَ رَسُولُ اللهِ -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- حِيْنَ قَالَ عُمَرُ ذَلِكَ، ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللهِ -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-: «أَوْلَى (٢)، والَّذِي

---

(١) زَاغَتِ الشَّمْسُ -مِنْ بَابِ بَاعَ-: مَالَتْ، وَذَلِكَ إِذَا فَاءَ الفَيْءُ.

(٢) أَوْلَى -بِالفَتْحِ- كَلِمَةُ تَهَدُّدٍ وَوَعِيدٍ، يَعْنِي قَارَبَ مَا تَكْرَهُونَهُ فَاحْذَرُوهُ، وَمِنْهُ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿أَوْلَىٰ لَكَ فَأَوْلَىٰ ﴿٣٤﴾﴾ [القيامة: ٣٤].

Scanned with CamScanner

نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ، لَقَدْ عُرِضَتْ عَلَيَّ الجَنَّةُ والنَّارُ ـ آنِفًا ـ[1] فِي عُرْضِ[2] هَذَا الحَائِطِ، فَلَمْ أَرَ كَالْيَوْمِ فِي الخَيْرِ والشَّرِّ».

قَالَ ابْنُ شِهَابٍ: أَخْبَرَنِي عُبَيْدُ اللهِ بْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُتْبَةَ قَالَ: قَالَتْ أُمُّ عَبْدِ اللهِ بْنُ حُذَافَةَ لِعَبْدِ اللهِ بْنِ حُذَافَةَ: مَا سَمِعْتُ بِابْنٍ ـ قَطُّ ـ أَعَقَّ مِنْكَ !، أَأَمِنْتَ أَنْ تَكُونَ أُمُّكَ قَدْ قَارَفَتْ[3] بَعْضَ مَا تُقَارِفُ نِسَاءُ أَهْلِ الجَاهِلِيَّةِ، فَتَفْضَحَهَا عَلَىٰ أَعْيُنِ النَّاسِ ؟!.

قَالَ عَبْدُ اللهِ بْنُ حُذَافَةَ: واللهِ، لَوْ أَلْحَقَنِي بِعَبْدٍ أَسْوَدَ لَلَحِقْتُهُ[4].

فَفِي الحَدِيثِ فَائِدَةٌ، وَهِيَ: أَنَّهُ لَوْ قُدِّرَ أَنَّ أُمَّ عَبْدِ اللهِ بْنِ حُذَافَةَ قَدْ زَنَتْ فِي جَاهِلِيَّتِهَا، شَأْنُهَا أَهْلُ الجَهْلِ فِي جَاهِلِيَّتِهِمْ لَكَانَتْ فَضِيحَةً، وَأَيُّ فَضِيحَةٍ ؟!، وَمَعَ ذَلِكَ فَأَنَّهُ اعْتَبَرَتْهُ أَعَقَّ النَّاسِ، وَأَنَّهَا لَمْ تَسْمَعْ بِأَعَقَّ مِنْهُ، فَالسَّتْرُ عَلَى الوَالِدَيْنِ، وَإِحْسَانُ الظَّنِّ بِهِمَا مِنَ الإِحْسَانِ إِلَيْهِمَا، وَالبِرِّ بِهِمَا.

---

(١) آنِفًا ـ بالمَدِّ أشهر مِنَ القَصْرِ ـ: أَيْ فِي أَوَّلِ وَقْتٍ يَقْرُبُ مِنَّا.

(٢) العُرْض ـ بالضَّمِّ ـ: الجَانِبُ.

(٣) قَارَفَتْ: عَمِلَتْ سُوءًا، وَالمُرَادُ: الزِّنَا.

(٤) رَوَاهُ البُخَارِيُّ (٧٢٩٤)، وَمُسْلِمٌ (٢٣٥٩) وَاللَّفْظُ لَهُ.

Scanned with CamScanner

الأَدَبُ مَعَ الوَالِدَيْنِ بَعْدَ مَوْتِهِمَا

١ - الاسْتِغْفَارُ لِلْوَالِدَيْنِ، وَطَلَبُ الرَّحْمَةِ لَهُمَا فِي حَيَاتِهِمَا، وَبَعْدَ مَمَاتِهِمَا:

قَالَ اللهُ ـ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ ـ: ﴿ رَبِّ ٱغْفِرْ لِي وَلِوَٰلِدَيَّ وَلِمَن دَخَلَ بَيْتِيَ مُؤْمِنًا وَلِلْمُؤْمِنِينَ وَٱلْمُؤْمِنَٰتِ وَلَا تَزِدِ ٱلظَّٰلِمِينَ إِلَّا تَبَارًا ﴿٢٨﴾ ﴾ [نُوح:٢٨].

وَقَالَ سُبْحَانَهُ حَاكِيًا عَنِ الخَلِيْلِ دُعَاءَهُ: ﴿ رَبَّنَا ٱغْفِرْ لِي وَلِوَٰلِدَيَّ وَلِلْمُؤْمِنِينَ يَوْمَ يَقُومُ ٱلْحِسَابُ ﴿٤١﴾ ﴾ [إبراهيم: ٤١].

وَنُوحٌ وَإِبْرَاهِيْمُ مِنْ أُولِي العَزْمِ الَّذِيْنَ أَمَرَنَا اللهُ بِالإِقْتِدَاءِ بِهِمْ، قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿ وَقُل رَّبِّ ٱرْحَمْهُمَا كَمَا رَبَّيَانِي صَغِيرًا ﴿٢٤﴾ ﴾ [الإسراء: ٢٤].

أَي: ادْعُ لَهُمَا بِالرَّحْمَةِ ـ أَحْيَاءً وَأَمْوَاتًا ـ جَزَاءً عَلَىٰ تَرْبِيَتِهِمَا إِيَّاكَ صَغِيْرًا، وَفُهِمَ مِنْ هَذَا أَنَّهُ كُلَّمَا ازْدَادَتِ التَّرْبِيَةُ، ازْدَادَ الحَقُّ، وَكَذَلِكَ مَنْ تَوَلَّىٰ تَرْبِيَةَ الإِنْسَانِ فِي دِيْنِهِ وَدُنْيَاهُ تَرْبِيَةً صَالِحَةً غَيْرَ الأَبَوَيْنِ، فَإِنَّ

Scanned with CamScanner

لَهُ عَلَىٰ مَنْ رَبَّاهُ حَقَّ التَّرْبِيَةِ [١].

وَحَاجَةُ الوَالِدَيْنِ لِلدُّعَاءِ بَعْدَ المَوْتِ آكَدُ، فَفِي «صَحِيْحِ مُسْلِمٍ» مِنْ حَدِيْثِ أَبِي هُرَيْرَةَ -رَضِيَ اللهُ عَنْهُ- أَنَّ رَسُولَ اللهِ -صَلَّىٰ اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- قَالَ: «إِذَا مَاتَ الإِنْسَانُ انْقَطَعَ عَمَلُهُ إِلاَّ مِنْ ثَلاثٍ: صَدَقَةٍ، جَارِيَةٍ، أَوْ عِلْمٍ يُنْتَفَعُ بِهِ، أَوْ وَلَدٍ صَالِحٍ يَدْعُو لَهُ» [٢].

وَأَخْرَجَ الطَّبَرَانِيُّ فِي «الكَبِيْرِ» عَنْ سَلْمَانَ -رَضِيَ اللهُ عَنْهُ- : أَنَّ رَسُولَ اللهِ -صَلَّىٰ اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- قَالَ: «أَرْبَعٌ مِنْ عَمَلِ الأَحْيَاءِ تَجْرِي لِلأَمْوَاتِ: رَجُلٌ تَرَكَ عَقِبًا [٣] صَالِحًا، يَدْعُو لَهُ، يَنْفَعُهُ دُعَاؤُهُمْ...» [٤].

وَفِي «سُنَنِ ابْنِ مَاجَهْ» مِنْ حَدِيْثِ أَبِي هُرَيْرَةَ -رَضِيَ اللهُ عَنْهُ- قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ -صَلَّىٰ اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-: «إِنَّ الرَّجُلَ لَتُرْفَعُ دَرَجَتُهُ فِي الجَنَّةِ، فَيَقُولُ: أَنَّىٰ لِي هَذَا ؟! ، فَيُقَالُ: بِاسْتِغْفَارِ وَلَدِكَ لَكَ» [٥].

٢ - هَلْ يُسْتَغْفَرُ لِلوَالِدِ المُشْرِكِ ؟ :

لا يَجُوزُ الإِسْتِغْفَارُ لِلْوَالِدِ المُشْرِكِ؛ لِقَوْلِ اللهِ - سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ-:

---

(١) تَفْسِيرُ ابْنِ سَعْدِيٍّ (ص ٤٥٦).
(٢) رَوَاهُ مُسْلِم (١٦٣١).
(٣) العَقِبُ -بِالفَتْحِ وَبِزِنَةِ كَتِفٍ-: الوَلَدُ غَالِبًا، وَتَلْحَقُ بِهِ الذُّرِّيَّةُ والوَرَثَةُ.
(٤) «حَسَنٌ» رَوَاهُ الطَّبَرَانِيُّ فِي «الكَبِيرِ»، وَحَسَّنَهُ الأَلْبَانِي فِي «صَحِيحِ الجَامِعِ» (٨٨٨).
(٥) «حَسَنٌ» أَخْرَجَهُ ابْنُ مَاجَهْ (٣٦٦٠)، وَحَسَّنَهُ الأَلْبَانِيُّ فِي «الصَّحِيحَةِ» (١٥٩٨).

Scanned with CamScanner

﴿ مَا كَانَ لِلنَّبِيِّ وَالَّذِينَ ءَامَنُوٓا۟ أَن يَسْتَغْفِرُوا۟ لِلْمُشْرِكِينَ وَلَوْ كَانُوٓا۟ أُو۟لِى قُرْبَىٰ مِنۢ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُمْ أَنَّهُمْ أَصْحَٰبُ ٱلْجَحِيمِ ﴿١١٣﴾ وَمَا كَانَ ٱسْتِغْفَارُ إِبْرَٰهِيمَ لِأَبِيهِ إِلَّا عَن مَّوْعِدَةٍ وَعَدَهَآ إِيَّاهُ فَلَمَّا تَبَيَّنَ لَهُۥٓ أَنَّهُۥ عَدُوٌّ لِّلَّهِ تَبَرَّأَ مِنْهُ إِنَّ إِبْرَٰهِيمَ لَأَوَّٰهٌ حَلِيمٌ ﴿١١٤﴾ ﴾

[التوبة: ١١٣-١١٤].

قَالَ ابْنُ سَعْدِيٍّ ـ رَحِمَهُ اللهُ ـ فِي قَوْلِهِ ـ تَعَالَىٰ ـ: ﴿ وَٱغْفِرْ لِأَبِىٓ إِنَّهُۥ كَانَ مِنَ ٱلضَّآلِّينَ ﴿٨٦﴾ ﴾[الشعراء:٨٦].

«وهَذَا الدُّعَاءُ بِسَبَبِ الوَعْدِ الَّذِي قَالَ لأَبِيْهِ:﴿ قَالَ سَلَٰمٌ عَلَيْكَ ۖ سَأَسْتَغْفِرُ لَكَ رَبِّىٓ ۖ إِنَّهُۥ كَانَ بِى حَفِيًّا ﴿٤٧﴾ ﴾ [مريم:٤٧].

قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿ وَمَا كَانَ ٱسْتِغْفَارُ إِبْرَٰهِيمَ لِأَبِيهِ إِلَّا عَن مَّوْعِدَةٍ وَعَدَهَآ إِيَّاهُ فَلَمَّا تَبَيَّنَ لَهُۥٓ أَنَّهُۥ عَدُوٌّ لِّلَّهِ تَبَرَّأَ مِنْهُ إِنَّ إِبْرَٰهِيمَ لَأَوَّٰهٌ حَلِيمٌ ﴿١١٤﴾ ﴾ (١).

وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ -رَضِيَ اللهُ عَنْهُ- عَنِ النَّبِيِّ -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- أَنَّهُ قَالَ: «اسْتَأْذَنْتُ رَبِّي أَنْ أَسْتَغْفِرَ لأُمِّي، فَلَمْ يَأْذَنْ لِي، واسْتَأْذَنْتُهُ أَنْ أَزُورَ قَبْرَهَا، فَأَذِنَ لِي» (٢).

---

(١) تَفْسِيرُ ابْنُ سَعْدِيٍّ (ص ٥٩٣).
(٢) رَوَاهُ مُسْلِمٌ (٩٧٦).

Scanned with CamScanner

٣- أداءُ الدَّيْنِ عَنِ الوَالِدَيْنِ :

إذَا كَانَ عَلَىٰ الوَالِدَيْن دَيْنٌ ، وَلَهُمَا تَرِكَةٌ ، فَالقَضَاءُ مِنْ تَرِكَتِهِمَا ؛ لِقَوْلِ اللهِ ـ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ ـ :﴿ مِنۢ بَعۡدِ وَصِيَّةٖ يُوصِي بِهَآ أَوۡ دَيۡنٍ ﴾ [النِّسَاء: ١١].

فَالدُّيُونُ مُقَدَّمَةٌ، وإنَّمَا قَدَّمَ الوَصِيَّةَ عَلَىٰ الدَّيْنِ للاهْتِمَامِ بِشَأْنِهَا، وَإذَا لَمْ تَكُنْ هُنَاكَ تَرِكَةٌ، فَمِنَ البِرِّ أَدَاءُ الدَّيْنِ عَنِ الوَالِدَيْنِ، وَيَحْسُنُ الاسْتِعْجَالُ فِيْهِ.

فَعَن ابْنِ عَبَّاس -رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا-: أَنَّ امْرَأَةً مِنْ جُهَيْنَةَ جَاءَتْ إلَىٰ النَّبِيِّ -صَلَّىٰ اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-، فَقَالَتْ: إنَّ أُمِّي نَذَرَتْ أَنْ تَحُجَّ، فَلَمْ تَحُجَّ حَتَّىٰ مَاتَتْ، أَفَأَحُجُّ عَنْهَا ؟.

قَالَ: «نَعَمْ، حُجِّي عَنْهَا،أَرَأَيْتِ لَوْ كَانَ عَلَىٰ أُمِّكِ دَيْنٌ، أَكُنْتِ قَاضِيَتَهُ؟، اقْضُوا اللهَ ؛ فاللهُ أَحَقُّ بالوَفَاءِ»[1].

٤ - التَّصَدُّقُ عَنِ الوَالِدَيْنِ :

الصَّدَقَةُ عَنِ المَيِّتِ يَصِلُ ثَوَابُهَا إلَيْهِ بِإجْمَاعِ العُلَمَاءِ[2].

فَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ -رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا-: أَنَّ رَجُلاً قَالَ لِرَسُولِ اللهِ

(١) رَوَاهُ البُخَارِيُّ (١٨٥٢).
(٢) انظُرْ: «شَرْحُ النَّوَوِيِّ عَلَىٰ مُسْلِمٍ» (٤/ ١٦٧).

Scanned with CamScanner

-صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-: إِنَّ أُمَّهُ تُوُفِّيَتْ، أَيَنْفَعُهَا إِنْ تَصَدَّقْتُ عَنْهَا؟.

قَالَ: «نَعَمْ». قَالَ: فَإِنَّ لِي مِخْرَافًا [١]، فَأَنَا أُشْهِدُكَ أَنِّي تَصَدَّقْتُ بِهِ عَنْهَا» [٢].

وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ -رَضِيَ اللهُ عَنْهُ- أَنَّ رَجُلاً قَالَ لِلنَّبِيِّ -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-: إِنَّ أَبِي مَاتَ، وَتَرَكَ مَالاً، وَلَمْ يُوْصِ، فَهَلْ يُكَفِّرُ عَنْهُ أَنْ أَتَصَدَّقَ عَنْهُ؟. قَالَ: «نَعَمْ» [٣].

وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ -رَضِيَ اللهُ عَنْهُ- أَيْضًا: أَنَّ رَسُولَ اللهِ -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- قَالَ: «إِذَا مَاتَ الإِنْسَانُ، انْقَطَعَ عَمَلُهُ إِلا مِنْ ثَلاثَةٍ: إِلاَّ مِنْ صَدَقَةٍ جَارِيَةٍ، أَوْ عِلْمٍ يُنْتَفَعُ بِهِ، أَوْ وَلَدٍ صَالِحٍ يَدْعُو لَهُ» [٤].

قَالَ النَّوَوِيُّ -رَحِمَهُ اللهُ-:

«قَالَ العُلَمَاءُ: مَعْنَى الحَدِيْثِ: أَنَّ عَمَلَ المَيِّتِ يَنْقَطِعُ بِمَوْتِهِ، وَيَنْقَطِعُ تَجَدُّدُ الثَّوَابِ لَهُ، إِلا فِي هَذِهِ الأَشْيَاءِ الثَّلاثَةِ؛ لِكَوْنِهِ كَانَ سَبَبَهَا، فَإِنَّ الوَلَدَ مِنْ كَسْبِهِ، وَكَذَلِكَ العِلْمُ الَّذِي خَلَّفَهُ مِنْ تَعْلِيْمٍ أَوْ تَصْنِيْفٍ، وَكَذَلِكَ الصَّدَقَةُ الجَارِيَةُ، وَهِيَ الوَقْفُ [٥].

---

(١) المِخْرَاف -بالكَسْرِ-: المَكَانُ المُثْمِرُ، سُمِّيَ بِذَلِكَ؛ لِمَا يُخْرِفُ مِنْهُ مِنَ الثَّمَرَةِ؛ أَيْ: يُجْتَنَى.

(٢) رَوَاهُ البُخَارِيُّ (٢٧٧٠).

(٣) رَوَاهُ مُسْلِمٌ (١٦٣٠).

(٤) رَوَاهُ مُسْلِمٌ (١٦٣١).

(٥) «شَرْحُ النَّوَوِيِّ عَلَى مُسْلِمٍ» (٤/ ١٦٧).

Scanned with CamScanner

٥ - الصَّوْمُ عَنِ الوَالِدَيْنِ :

إِذَا مَاتَ وَالِدَاكَ ـ أَحَدُهُمَا أَوْ كِلاهُمَا ـ وَعَلَيْهِمَا صِيَام، جَازَ الصِّيَامُ عَنْهُمَا، فَعَنْ ابْنِ عَبَّاس -رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا- قَالَ: جَاءَتِ امْرَأَةٌ إِلَى رَسُولِ اللهِ -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللهِ، إِنَّ أُمِّي مَاتَتْ، وَعَلَيْهَا صَوْمُ نَذْرٍ، أَفَأَصُومُ عَنْهَا ؟، قَالَ: «أَرَأَيْتِ لَوْ كَانَ عَلَى أُمِّكِ دَيْنٌ فَقَضَيْتِيهِ، أَكَانَ يُؤَدِّي ذَلِكَ عَنْهَا ؟». قَالَتْ: نَعَمْ. قَالَ: «فَصُومِي عَنْ أُمِّكِ» (١).

وَعَنْ عَائِشَةَ -رَضِيَ اللهُ عَنْهَا-: أَنَّ رَسُولَ اللهِ -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- قَالَ: «مَنْ مَاتَ، وَعَلَيْهِ صِيَامٌ صَامَ عَنْهُ وَلِيُّهُ» (٢).

٦ - الحَجُّ عَنِ الوَالِدَيْنِ :

يُسْتَحَبُّ الحَجُّ عَنِ الوَالِدَيْنِ إِذَا مَاتَا، أَوْ كَانَا كَبِيرَيْنِ لا يَسْتَطِيعَانِ الحَجَّ، فَعَنْ بُرَيْدَةَ -رَضِيَ اللهُ عَنْهُ- قَالَ: بَيْنَمَا أَنَا جَالِسٌ عِنْدَ رَسُولِ اللهِ -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- إِذْ أَتَتْهُ امْرَأَةٌ، فَقَالَتْ: إِنِّي تَصَدَّقْتُ عَلَى أُمِّي بِجَارِيَةٍ، وَإِنَّهَا مَاتَتْ. قَالَ: فَقَالَ: «وَجَبَ أَجْرُكِ، وَرَدَّهَا عَلَيْكِ الْمِيرَاثُ». قَالَتْ: يَارَسُولَ اللهِ، إِنَّهُ كَانَ عَلَيْهَا صَوْمُ شَهْرٍ، أَفَأَصُومُ عَنْهَا؟.

---

(١) رَوَاهُ البُخَارِيُّ (١٩٥٣)، ومُسْلِم (١١٤٨).
(٢) رَوَاهُ البُخَارِيُّ (١٩٥٢)، ومُسْلِمٌ (١١٤٧).

Scanned with CamScanner

قَالَ: «صُومِي عَنْهَا». قَالَتْ: إِنَّهَا لَمْ تَحُجَّ قَطُّ، قَالَ: «حُجِّي عَنْهَا» (١).

وَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ -رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا- أَنَّهُ قَالَ: كَانَ الفَضْلُ بْنُ عَبَّاسٍ رَدِيفَ (٢) رَسُولِ اللهِ -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- فَجَاءَتْهُ امْرَأَةٌ مِنْ خَثْعَمَةَ تَسْتَفْتِيهِ، فَجَعَلَ الفَضْلُ يَنْظُرُ إِلَيْهَا، وَتَنْظُرُ إِلَيْهِ، فَجَعَلَ رَسُولُ اللهِ -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- يَصْرِفُ وَجْهَ الفَضْلِ إِلَى الشِّقِّ الآخَرِ، قَالَتْ: يا رَسُولَ اللهِ، إِنَّ فَرِيضَةَ اللهِ أَدْرَكَتْ أَبِي شَيْخًا كَبِيرًا؛ لا يَسْتَطِيعُ أَنْ يَثْبُتَ عَلَى الرَّاحِلَةِ؛ أَفَأَحُجُّ عَنْهُ؟. قَالَ: «نَعَمْ». وَذَلِكَ فِي حَجَّةِ الوَدَاعِ (٣).

٧ - العُمْرَةُ عَنِ الوَالِدَيْنِ:

تَجُوزُ العُمْرَةُ عَنِ الوَالِدَيْنِ؛ لِحَدِيثِ أَبِي رَزِينٍ -أَنَّهُ قَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ، إِنَّ أَبِي شَيْخٌ كَبِيرٌ؛ لَا يَسْتَطِيعُ الحَجَّ وَلَا العُمْرَةَ وَلَا الظَّعْنَ (٤). قَالَ: «احْجُجْ عَنْ أَبِيكَ واعْتَمِرْ» (٥).

---

(١) رَوَاهُ مُسْلِمٌ (١١٤٩).

(٢) الرَّدِيف: الَّذِي يَرْكَبُ خَلْفَ الرَّاكِبِ.

(٣) رَوَاهُ البُخَارِيُّ (١٥١٣)، ومُسْلِم (١٣٣٤).

(٤) الظَّعْن: السَّيْر والارْتِحَال، وبَابُهُ مَنَعَ، وَظَعَنَا - أَيْضًا بالتَّحْرِيك -.

(٥) «صَحِيحٌ»، أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ (١٦٢٨٥)، (١٦٢٩١)، وأَبُو دَاوُدَ (١٨١٠)، والتِّرْمِذِيُّ (٩٣٠)، وَقَالَ: حَسَنٌ صَحِيحٌ، وَأَخْرَجَهُ - أَيْضًا - النَّسَائِيُّ (٥/ ١١٧)، وابْنُ مَاجَهْ (٢٩٠٦)، وابْنُ حِبَّانَ (٣٩٩١)، وابْنُ خُزَيْمَةَ (٣٠٤٠)، وصَحَّحَهُ الأَلْبَانِيُّ فِي «صَحِيحِ أَبِي دَاوُدَ» (١٥٩٥).

Scanned with CamScanner

٨- قضاء النذر عن الوالدين

إذا مات أحد الوالدين أو كلاهما، وعليه نذر، أدى ولدهما عنهما هذا النذر؛ لحديث ابن عباس -رضي الله عنهما- أنه قال: استفتى سعد بن عبادة رسول الله -صلى الله عليه وسلم- في نذر كان على أمه، توفيت قبل أن تقضيه، قال رسول الله -صلى الله عليه وسلم-: «فاقضه عنها» (١).

٩- استخلاف الولد أباه بخير بعد موته

يستحب للولد أن يخلف أباه في الذرية بخير وإحسان، وإن قدم ذلك على شيء من رغباته، وأن يحسن تربية إخوانه وأخواته بعد وفاة أبيه، فها هو جابر ابن عبد الله -رضي الله عنهما- يترك نكاح الأبكار، ويتزوج الثيبات إحسانًا منه لأخواته البنات، ورعاية لوالده عبد الله -رضي الله عنه- بعد موته، ذلك بعد طلبه ثواب الله -عز وجل- (٢).

فعن جابر -رضي الله عنه- في حديثه الطويل...، وفيه: أن النبي -صلى الله عليه وسلم- قال له: «هل تزوجت بكرًا أم ثيبًا». فقلت: تزوجت ثيبًا. قال: «فهلا تزوجت بكرًا، تلاعبها وتلاعبك».

(١) رواه البخاري (٦٦٩٨)، ومسلم (١٦٣٨) واللفظ له.
(٢) انظر: «فقه التعامل مع الوالدين» (ص ١٨٠).

Scanned with CamScanner

قُلْتُ: يَا رَسُولَ الله، تُوُفِّي وَالِدَي -أَو اسْتُشْهِدَ - وَلِي أَخَوَاتٌ صِغَارٌ؛ فَكَرِهْتُ أَنْ أَتَزَوَّجَ مِثْلَهُنَّ، فَلا تُؤَدِّبُهُنَّ وَلا تَقُومُ عَلَيْهِنَّ؛ فَتَزَوَّجْتُ ثَيِّبًا؛ لِتَقُومَ عَلَيْهِنَّ وَتُؤَدِّبَهُنَّ [١].

١٠ - صِلَةُ الرَّجُلِ أَهْلَ وُدِّ أَبِيهِ

مِنَ الأَدَبِ المَحْمُودِ، والأَخْلاقِ المَرْعِيَّةِ صِلَةُ الرَّجُلِ أَهْلَ وُدِّ أَبِيهِ: مِنْ أَعْمَامٍ، وَعَمَّاتٍ، وَأَخْوَالٍ، وَخَالاتٍ، وَأَشِقَّاءَ، وَشَقِيقَاتٍ، وَأَصْدِقَاءَ لِلأَبِ، وَصَدِيقَاتٍ وَجَارَاتٍ لِلأُمِّ.

وَيَحْسُنُ أَنْ يَصِلَ مَنْ يَصِلُ بِهِمْ كَأَوْلادِ أَصدقَاءِ الأَبِ، وَهَكَذَا الأُمِّ، فَعَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ -رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا- أَنَّ رَجُلاً مِنَ الأَعْرَابِ لَقِيَهُ بِطَرِيقِ مَكَّةَ، فَسَلَّمَ عَلَيْهِ عَبْدُ اللهِ، وَحَمَلَهُ عَلَى حِمَارٍ، كَانَ يَرْكَبُهُ، وَأَعْطَاهُ عِمَامَةً كَانَتْ عَلَى رَأْسِهِ، فَقَالَ ابْنُ دِينَارٍ: فَقُلْنَا لَهُ: أَصْلَحَكَ اللهُ!، إِنَّهُ الأَعْرَابُ، وَإِنَّهُمْ يَرْضَوْنَ بِالْيَسِيرِ!.

فَقَالَ عَبْدُ اللهِ: إِنَّ أَبَا هَذَا كَانَ وُدًّا [٢] لِعُمَرَ بْنِ الخَطَّابِ، وَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- يَقُولُ: «إِنَّ أَبَرَّ الْبِرِّ صِلَةُ الْوَلَدِ أَهْلَ وُدِّ أَبِيهِ» [٣].

---

(١) رَوَاهُ البُخَارِي (٢٩٦٧)، وَمُسْلِم فِي الرِّضَاع (٥٤/ ٧١٥).
(٢) وُدًّا - بالضَّمِّ والكَسْرِ -: أَيْ صَدِيقًا مِنْ أَهْلِ مَوَدَّتِهِ وَمَحَبَّتِهِ.
(٣) رَوَاهُ مُسْلِم (١١/ ٢٥٥٢).

Scanned with CamScanner

وَفِي سِيَاقٍ آخَرَ عِنْدَ مُسْلِمٍ - أَيْضًا - عَنِ ابْنِ عُمَرَ -رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا- : أَنَّهُ كَانَ إِذَا خَرَجَ إِلَى مَكَّةَ، كَانَ لَهُ حِمَارٌ يَتَرَوَّحُ عَلَيْهِ، إِذَا مَلَّ رُكُوبَ الرَّاحِلَةِ، وَعِمَامَةٌ يَشُدُّ بِهَا رَأْسَهُ، فَبَيْنَمَا هُوَ يَوْمًا عَلَى ذَلِكَ الحِمَارِ، إِذْ مَرَّ بِهِ أَعْرَابِيٌّ، فَقَالَ: أَلَسْتَ ابْنَ فُلَانِ بْنِ فُلَانٍ ؟.

قَالَ: بَلَى، فَأَعْطَاهُ الْحِمَارَ، وَقَالَ: ارْكَبْ هَذَا، والْعِمَامَةَ، قَالَ: اشْدُدْ بِهَا رَأْسَكَ، قَالَ لَهُ بَعْضُ أَصْحَابِهِ: غَفَرَ اللهُ لَكَ !، أَعْطَيْتَ هَذَا الأَعْرَابِيَ حِمَارًا كُنْتَ تَرَوَّحُ عَلَيْهِ، وَعِمَامَةً كُنْتَ تَشُدُّ بِهَا رَأْسَكَ!.

فَقَالَ: إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- يَقُولُ: «إِنَّ مِنْ أَبَرِّ الْبِرِّ صِلَةَ الرَّجُلِ أَهْلَ وُدِّ أَبِيهِ، بَعْدَ أَنْ يُوَلِّيَ». وَإِنَّ أَبَاهُ كَانَ صَدِيقًا لِعُمَرَ (١).

وَهَاهُوَ النَّبِيُّ -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- يَحْفَظُ الجَمِيلَ لِخَدِيجَةَ فِي أُخْتِهَا هَالَةَ، فَحِينَ اسْتَأْذَنَتْ هَالَةُ عَلَى رَسُولِ اللهِ -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- فَعَرَفَ اسْتِئْذَانَ خَدِيجَةَ (٢) فَارْتَاحَ لِذَلِكَ (٣)، فَقَالَ: «اللَّهُمَّ، هَالَةُ بِنْتُ خُوَيْلِدٍ» (٤).

---

(١) رَوَاهُ مُسْلِمٌ (١٣/ ٢٥٥٢).

(٢) اسْتِئْذَانَ خَدِيجَةَ -رَضِيَ اللهُ عَنْهَا-: أَيْ صِفَةَ اسْتِئْذَانِهَا لِشِبْهِ صَوْتِهَا بِصَوْتِ أُخْتِهَا، فَتَذَكَّرَ خَدِيجَةَ بِذَلِكَ وَأَيَّامَهَا.

(٣) فَارْتَاحَ لِذَلِكَ: أَيِ اهْتَزَّ لِذَلِكَ سُرُورًا.

(٤) رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ (٣٨٢١)، وَمُسْلِمٌ (٢٤٣٧) عَنْ عَائِشَةَ -رَضِيَ اللهُ عَنْهَا-.

Scanned with CamScanner

وَكَانَ -صَلَّىٰ اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- إِذَا ذَبَحَ الشَّاةَ يَقُولُ: «أَرْسِلُوا بِهَا إِلَىٰ أَصْدِقَاءِ خَدِيجَةَ»[1].

قَالَ الإِمَامُ القُرْطُبِيُّ ـ رَحِمَهُ اللهُ ـ: «وَكَانَ -صَلَّىٰ اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- يُهْدِي لِصَدَائِقِ خَدِيجَةَ بِرًّا بِهَا، وَوَفَاءً لَهَا، وَهِيَ زَوْجَتُهُ، فَمَا ظَنُّكَ بِالوَالِدَيْنِ»[2].

(١) رَوَاهُ البُخَارِيُّ (٣٨٢٦)، وَمُسْلِم (٢٤٣٥) وَاللَّفْظُ لَهُ عَنْ عَائِشَة -رَضِيَ اللهُ عَنْهَا-.
(٢) «تَفْسِيرُ القُرْطُبِيِّ» (١٠/ ٢٤١).

Scanned with CamScanner

Scanned with CamScanner

فِهْرِس

Scanned with CamScanner

Scanned with CamScanner

فهرس

المُقَدِّمَةُ ٥

فَضْلُ بِرِّ الوَالِدَيْنِ ٧

أَوْلاً ـ فَضْلُ بِرِّ الوَالِدَيْنِ فِي القُرْآنِ الكَرِيمِ: ٧

١ - أَنَّ اللهَ ـ عَزَّ وَجَلَّ ـ جَعَلَ بِرَّ الوَالِدَيْنِ مَقْرُونًا بِتَوْحِيدِهِ وَعِبَادَتِهِ: ... ٧

٢- أَنَّ اللهَ ـ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى ـ قَرَنَ شُكْرَهُمَا بِشُكْرِهِ: ٧

٣ - أَنَّ بِرَّ الوَالِدَيْنِ خَصْلَةٌ تَحَلَّى بِهَا الأَنْبِيَاءُ ٨

٤ - أَنَّ بِرَّ الوَالِدَيْنِ وَصِيَّةُ اللهِ ـ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى ـ لِلأَوَّلِينَ وَالآخِرِينَ مِنْ بَنِي الإِنْسَانِ : ١٠

ثَانِيًا: فَضْلُ بِرِّ الوَالِدَيْنِ فِي السُّنَّةِ الصَّحِيحَةِ : ١١

١ - بِرُّ الوَالِدَيْنِ مِنْ أَفْضَلِ الأَعْمَالِ : ١١

٢ - بِرُّ الأُمِّ مُقَدَّمٌ عَلَى الأَبِ : ١١

Scanned with CamScanner

٣ - بِرُّ الوَالِدَيْنِ سَبَبٌ فِي دُخُولِ الجَنَّةِ : ١٢
٤ - تَقْدِيمُ البِرِّ عَلَى الجِهَادِ :..... ١٣
٥ - بِرُّ الوَالِدَيْنِ يُفَرِّجُ الكَرْبَ والهُمُومَ : ١٣
٦ - أَنَّ رِضَا اللهِ فِي رِضَا الوَالِدِ : ١٥
٧ - البِرُّ يُطِيلُ العُمُرَ : ١٥
٨ - أَنَّ البِرَّ سَبَبٌ لِمَغْفِرَةِ الذُّنُوبِ : ١٥
٩ - لا يُكَافَأُ الوَالِدَانِ بِجَزَاءٍ دُوْنَ العِتْقِ : ١٦
١٠ - لا يَخْتَصُّ بِرُّ الوَالِدَيْنِ بِأَنْ يَكُونَا مُسْلِمَيْنِ : ١٧
الأَدَبُ مَعَ الوَالِدَيْنِ ١٨
١ - الفَرَحُ بِأَوَامِرِهِما، وَتَرْكُ التَّضَجُّرِ والتَّأَفُّفِ مِنْهُمَا: ١٨
٢ - تَذْكِيرُهُمَا بِاللهِ، وَتَقْدِيمُ النُّصْحِ لَهُمَا :..... ١٨
٣ -لِيْنُ الكَلامِ مَعَهُمَا، وَعَدَمُ رَفْعِ الصَّوْتِ عَلَيْهِمَا وَعَدَمُ مُقَاطَعَتِهِمَا فِي حَدِيْثِهِمَا :..... ١٩
٤ - عَدَمُ سَبْقِهِمَا فِي الحَدِيْثِ :..... ٢١
٥ - أَلا يُحِدَّ النَّظَرَ إِلَيْهِمَا : ٢١

Scanned with CamScanner

٦ - عَدَمِ إِيْثَارِ النَّفْسِ عَلَيْهِمَا بِطَعَامٍ أَوْ شَرَابٍ : ٢٢
٧ - عَدَمُ إِقْلاقِهِمَا أَوْ إِدْخَالِ مَا يُحْزِنُهُمَا مِنَ الأَخْبَارِ : ٢٣
٨ - تَوْقِيرُهُمَا والتَّوَاضُعِ لَهُمَا : ٢٤
٩ - لاَ يَرُدُّ الوَلَدُ عَلَىٰ أَبِيْهِ السِّبَابَ والشَّتْمَ : ٢٥
١٠ - صُحْبَتِهِمَا بِالمَعْرُوفِ، وَلَوْ كَانَا مُشْرِكَيْنِ : ٢٦
١١ - عَدَمِ المِنَّةِ عَلَيْهِمَا فِي البِرِّ : ٢٧
١٢ - لا يُسَمِّي الرَّجُلُ أَبَاهُ بِاسْمِهِ،وَلا يَجْلِسُ قَبْلَهُ،وَلا يَمْشِي أَمَامَهُ: . ٢٨
١٣ - تَلْبِيَةُ نِدَاءِ الوَالِدَيْنِ بُسْرَعَةٍ : ٢٩
١٤ - تَحَمُّلُ مَا يَصْدُرُ مِنَ الوَالِدَيْنِ مِنْ عِتَابٍ وَنَحْوِهِ بِنَفْسٍ رَاضِيَةٍ،
وَصَدْرٍ رَحْبٍ : ٣١
١٥ - طَلَبُ العَفْوِ والمُسَامَحَةِ مِنَ الوَلِدَيْنِ : ٣٢
١٦ - الاسْتِئْذَانُ مِنَ الوَالِدَيْنِ عِنْدَ الدُّخُولِ عَلَيْهِمَا : ٣٣
١٧ - الاسْتِئْذَانُ مِنَ الوَالِدَيْنِ عِنْدَ السَّفَرِ وَنَحْوِهِ : ٣٤
١٨ - عَدَمُ البُخْلِ عَلَيْهِمَا بِالمَالِ وَنَحْوِهِ : ٣٤
١٩ - تَقْدِيمُ خِدْمَتِهِمَا عَلَى خِدْمَةِ النَّفْسِ : ٣٥

Scanned with CamScanner

٢٠ - تَقْدِيمُ أَمْرِهِمَا عَلَىٰ فَعْلِ النَّافِلَةِ : ٣٦
٢١ - البُعْدُ عَنْ عِتَابِهِمَا وَلَوْمِهِمَا وَنَهْرِهِمَا : ٣٦
٢٢ - فَهْمُ طَبِيعَةِ الوَالِدَيْنِ وَمُعَامَلَتُهُمَا بِمُقْتَضَىٰ ذَلِكَ : ٣٧
٢٣ - الصَّبْرُ عَلَىٰ مَا يَصْدُرُ مِنْهُمَا : ٣٨
٢٤ - إِدْخَالُ السُّرُورِ عَلَيْهِمَا : ٣٩
٢٥ - عَدَمُ إِدْخَالِ المُنْكَرَاتِ لِلْمَنْزِلِ ٣٩
٢٦ - الجُلُوسُ مَعَهُمَا بِأَدَبٍ وَاحْتِرَامٍ ٤٠
٢٧ - المُبَالَغَةُ فِي بِرِّهِمَا، وَلَا سِيَّمَا فِي حَالَةِ الكِبَرِ ٤٠
٢٨ - إِصْلَاحُ ذَاتِ البَيْنِ إِذَا فَسَدَتْ بَيْنَ الوَالِدَيْنِ ٤١
٢٩ - عَدَمُ ذَمِّ الوَالِدَيْنِ عِنْدَ النَّاسِ ٤٢
الأَدَبُ مَعَ الوَالِدَيْنِ بَعْدَ مَوْتِهِمَا ٤٥
١ - الاسْتِغْفَارُ لِلْوَالِدَيْنِ، وَطَلَبُ الرَّحْمَةِ لَهُمَا فِي حَيَاتِهِمَا، وَبَعْدَ مَمَاتِهِمَا: ٤٥
٢ - هَلْ يُسْتَغْفَرُ لِلْوَالِدِ المُشْرِكِ ؟ : ٤٦
٣ - أَدَاءُ الدَّيْنِ عَنِ الوَالِدَيْنِ : ٤٨
٤ - التَّصَدُّقُ عَنِ الوَالِدَيْنِ : ٤٨

Scanned with CamScanner

٥ - الصَّوْمُ عَنِ الوَالِدَيْنِ : ٥٠
٦ - الحَجُّ عَنِ الوَالِدَيْنِ : ٥٠
٧ - العُمْرَةُ عَنِ الوَالِدَيْنِ : ٥١
٨- قَضَاءُ النَّذْرِ عَنِ الوَالِدَيْنِ ٥٢
٩ - اسْتِخْلافُ الوَلَدِ أَبَاهُ بِخَيْرٍ بَعْدَ مَوْتِهِ ٥٢
١٠ - صِلَةُ الرَّجُلِ أَهْلَ وُدِّ أَبِيْهِ ٥٣
الفَهْرَس ٥٩

Scanned with CamScanner

من أحدث اصدارات دار الإيمان

ذَوْقِيَّات

مَعًا لِنَرْتَقِي بِأَخْلَاقِنَا

تأليف
أبي عبد الله فيصل بن عجيرة قائد الحاشري
عفا الله عنه

دار القيمة
الإسكندرية

دار الإيمان
الإسكندرية

Scanned with CamScanner

صدر حديثا

دار الأيمان
للطبع والنشر والتوزيع

دار القمة
للطبع والنشر والتوزيع

دار كنوز المشيرة

١٩٠٧ شارع جليل الخياط - مصطفى كامل - الإسكندرية
فيودافون: ٥٤٥٧٧٦٩٦ ت: ٠٣٠٢٠٠٥٢٢٢

دار الإيمان المتحدة

أمام مستشفى الصوفي - أسفل مدارس اليمن الحديثة - مقابل بنك سبأ - شارع رداع
محافظة ذمار - اليمن جوال: ٧٧٥٣٠٩٩٣٥

alemanbookstore@gmail.com dar_aleman@hotmail.com

Scanned with CamScanner